

# الحرية الأكاديمية

المنطلقات القانونية والضوابط

دراسة تحليلية نقدية معمقة



أ. د. علي بن سعد محمد آل هزاع القرني

# الحرية الأكاديمية المنطلقات القانونية والضوابط

دراسة تحليلية نقدية معمقة

الباحث

أ. د. علي بن سعد محمد آل هزاع القرني  
أستاذ إدارة التعليم العالي بقسم الإدارة التربوية،  
كلية التربية - جامعة الملك سعود

© علي سعد محمد آل هزاع القرني ١٤٣٢هـ  
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر  
القرني، علي سعد محمد  
الحرية الأكاديمية: المنطلقات القانونية والضوابط: دراسة تحليلية نقدية  
معمقة. / علي سعد محمد القرني - الرياض، ١٤٣٢هـ  
١١٢ ص: ١٤×٢١  
ردمك: ٩ - ٨٨٤٠ - ٠٠ - ٦٠٣ - ٩٧٨  
١. التعليم الجامعي - فلسفة  
٢. حرية التعليم  
٣. الجامعات والكليات - السعودية  
أ. العنوان  
ديوي ٣٧٨.٠٠١  
رقم الإيداع: ١٠٧٣٤ / ١٤٣٢  
ردمك: ٩ - ٨٨٤٠ - ٠٠ - ٦٠٣ - ٩٧٨

الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ / ٢٠١٢م  
جميع حقوق الطبع والنشر للباحث

لا يجوز إعادة إخراج أي جزء من هذه الدراسة دون إذن كتابي مسبق من  
الباحث ص. ب ٧٥٢٣٠ الرياض ١١٥٧٨ بريد إلكتروني askarni@ksu.edu.sa





## إهداء

إلى متخذي القرار في شأن الجامعات العربية  
إلى رؤساء ومديري الجامعات العربية  
إلى أعضاء الهيئة التدريسية والطلبة في الجامعات  
إلى مديري المدارس وأساتذتها  
إلى مفكري الأمة العربية ومثقفها  
إلى كل مهتم بالشأن الفكري

أهدي هذه الرؤية؛ وأقول: إن أصبت فهذا بتوفيق الله جلت قدرته، وإن  
أخطأت فمن نفسي والشيطان، والله المستعان.

المؤلف



## المحتويات

٩	مستخلص الدراسة .....
١٣	المقدمة .....
٢٢	مشكلة الدراسة .....
٣٣	أهداف الدراسة .....
٣٤	أهمية الدراسة .....
٣٥	منهج الدراسة .....
٣٦	مفهوم الحرية الفكرية بعامه .....
٥٩	مفهوم الحرية الأكاديمية .....
٦٧	المنطلقات القانونية .....
٦٩	نشأة فكرة الحرية الأكاديمية .....
٧٠	تطور منطلقات الحرية لأكاديمية .....
	المنطلقات القانونية لحماية الحرية الأكاديمية على المستوى
٨٥	العالمي .....
٨٩	ضوابط الحرية الأكاديمية .....
٩٣	مستجدات أثرت على الحرية الأكاديمية .....
١٠٠	الخاتمة .....
١٠٣	التوصيات .....
١٠٦	المراجع .....





## مستخلص الدراسة

استهدفت الدراسة تحديد مفهوم الحرية الفكرية بعامة تمهيداً لتحديد مفهوم الحرية الأكاديمية في الجامعات بخاصة، والتعرف على منطلقاتها القانونية وضوابطها الأخلاقية، ولتحقيق ذلك أُستخدم المنهج الوصفي المكتبي الذي يعتمد على جمع الدراسات، والتقارير، والوثائق، والتجارب من مصادر مختلفة، وتحليلها، ونقدها.

وتكمن مشكلة الدراسة في وجود انتهاك للحرية الأكاديمية في بعض الجامعات العربية، وربما في غيرها من جامعات العالم، نتيجة عدم توافر أنظمة تشريعية تحمي منسوبها من تسلط أجهزة أمنية تسجل محاضرات مفكرها وتحاصر مختبراتهم، وربما يتم تحليل أفكارهم من قبل أشخاص بمستويات تأهيلية وفكرية بسيطة لا تدرك مرامي الأفكار ومدلولاتها، مما أدى إلى خلق مناخ أكاديمي غير ملائم للنمو المعرفي المبدع، وبالتالي عدم بناء الثقة في الذات للأستاذ، والطالب على حد سواء، نتج عن ذلك عدم الإفصاح عن حقيقة الأمور، وعدم البحث الحر عنها وكشفها لمحبيها،

ولعل ذلك يفسر عدم تميز الكثير من الجامعات العربية مقارنة بمثيلاتها من جامعات أخرى قد تكون أقل عراقة منها ، وربما كان السبب الكامن، أو الدافع الحقيقي وراء هجرة عقول عربية مبدعة إلى جامعات أجنبية تحترم العقل، وتقدر العلماء وترحب بأفكارهم، وتثني على جهودهم، وتحفز ابتكاراتهم، وتحفل بإنجازاتهم العلمية، والفكرية دون تمايز.

وتأسيساً على ذلك بيّنت نتائج الدراسة أن مفهوم الحرية الأكاديمية يتمثل في استقلال الكليات، والجامعات إدارياً، ومالياً ليتمكن من تصريف شؤونها دون تدخل خارجي، كما يعني تمتع الأساتذة فيها بحرية التدريس، والبحث، والنشر، وإبداء الرأي في الشأن العام، والتنبؤ بحاجاته، واقتراح الحلول لمشكلاته، والمشاركة في اتخاذ القرارات الأكاديمية ذات العلاقة بتخصصاتهم.

وظهر أن منطلقات الحرية الأكاديمية القانونية تحكمها قرارات صدرت من المنظمات الدولية، أهمها مشروع الإعلان العالمي الذي صادقت عليه دول منظمة اليونسكو عام ١٩٩٨ في مادته الثانية بعنوان " الدور الأخلاقي والاستقلال والمسؤولية ووظيفة الاستباق "، إذ أكد المشروع على ضرورة التزام مؤسسات التعليم العالي، وأعضاء الهيئة التدريسية فيها بتأمين

عدة أمور منها، صون وظائفهم الأساسية وتطويرها مخصصين كل أنشطتهم للدقة الأخلاقية، والعلمية، وإبداء الرأي فيما يتعلق بالمشكلات الاجتماعية بكل الاستقلال والمسؤولية، وممارسة السلطة الفكرية التي يحتاج إليها المجتمع لترشده إلى التفكير، والفهم، والعمل، وتعزيز وظائفهم النقدية عن طريق تحليل ما يستجد من اتجاهات اقتصادية، وثقافية، وسياسية، ومن ثم أداء دور المرصد القادر على التنبؤ والإنذار المبكر والوقاية، وتسخير قدراتهم الفكرية، ومكانتهم الأدبية للدفاع عن القيم الإنسانية، والسعي الحثيث لنشرها، بما في ذلك قيم السلام، والعدل، والحرية، والمساواة" [اليونسكو، ١٩٩٨، ص٤ - ٥].

وكشفت الدراسة أيضاً عن عدة تحديات تواجه الجامعات التقليدية في البيئة العربية، يأتي على رأسها سرعة انتشار الجامعات الخاصة داخل الحدود وخارجها، وتكاثر الجامعات التي تقدم برامجها على الشبكة العنكبوتية عبر قارات العالم، بالإضافة إلى تنازل بعض الجامعات عن بعض برامجها لتدار من قبل جامعات أخرى، وهو ما يعرف بالتوأمة، كما قامت جامعات عالمية بفتح فروع لها في بلدان أخرى، وأصبحت تنافس الجامعات التقليدية فيما كانت.

وهذا يعني تحول الجامعات من كونها جامعات ذات سيادة اعتبارية إلى جامعات تدار من قبل عدة جهات عبر قرارات العالم بواسطة تقنية الاتصالات، والمعلومات، ولا ريب في أن ذلك يمثل بوابة ذكية تعمل على نشر مبادئ العولمة الثقافية، وربما المعرفة السطحية بإيجابياتها وسلبياتها. وهذا التوجه يحد من استقلال الكليات والجامعات، ويعيق حرية فكر منسوبيها دون شك حيث خضعت مؤسسات التعليم العالي لحاجات السوق الاقتصادية من خلال استثمار اقتصاد المعرفة في تخصصات علمية محددة بعينها بعد أن كانت تتمتع بالحرية التامة في توجيه جميع برامجها وإدارتها، وإعداد مخرجاتها لخدمة تنمية مجتمعاتها في شتى مناحي المعرفة.

كما تبين أن الحرية الأكاديمية تحكمها عدة ضوابط منها، عدم انتفاع من تتاح له الحرية من أصحاب الفكر من امتيازات مكانتهم الأدبية في الكلية، أو الجامعة في إثارة قضايا، أو موضوعات قد تؤدي إلى عنف اجتماعي، أو سياسي، أو مذهبي، أو إشاعة فساد أخلاقي، أو تشجيع انحراف سلوكي، أو الإخلال بالأمن الوطني. وختم الباحث الدراسة بعدة توصيات مهمة، يؤمل أن تعمل الجامعات العربية على تفعيلها في الواقع المعاش دون خوف، أو تأخير، أو تردد.

## المقدمة\*:

تعد الحرية الأكاديمية حجر الزاوية في نمو فاعلية الكليات، والجامعات وزيادة كفاءة أدائها، إذ أن استقلالها الإداري، والمالي، والفكري يدفعها بقوة إلى التميز في الأداء، وتحمل مسؤولية جودة تعلم مخرجاتها وتقديم الدليل على إتقان تلك المخرجات لمؤشرات جودة الأداء المكتسبة أمام مجتمعتها. فالجامعات العريقة في العالم تفاخر باستقلالها دون خضوعها لضغط سياسي، أو اجتماعي، وتتأفف عن حرية فكر منسوبيها، وتناضل من أجل حماية مكتسباتها العلمية، والتقنية بقوة نظام شرعٍ لحمايتها، وبُني لدعم توجهاتها العلمية، والفكرية دون وصاية إدارية، أو أمنية عليها.

فالحرية شرطٌ أساسي، بل حتمي لتنمية إبداع حر في الجامعات ينقل المجتمع الحر إلى ارتياد آفاق المعرفة، فالعلم، والفكر، والثقافة لا تنمو إلا في مناخ من الحرية العقلانية المسؤولة، إذ يؤكد المهتمون بالشأن التربوي أن التلقين يعد وسيلة غير فاعلة لنقل المعرفة، وتوليدها ومن ثم توظيفها، لأنه

---

★ عرضت فكرة أولية مبسطة من هذه الدراسة في مؤتمر الاعتماد الأكاديمي لكليات التربية في الوطن العربي "رؤى وتجارب" الذي عقد بجامعة طيبة من الاثنين إلى الأربعاء ٢٣ - ٢٥ جمادى الأولى ١٤٣٠هـ.

يعيق الوعي الفكري، والحوار الحر، وغياب الحرية عائق أمام جهود الباحثين عن الحقيقة، وبالتالي يتصدى للبحث باحثون، ربما يقومون بإجراء بحوث أكاديمية يكون جلها سطحياً، أو متملقاً، أو ناقصاً عن تحقيق أصول المعرفة لأسامة عبدالرحمن، ص ٨٦-٩٠، ٢٠٠٠.

وربما لا يوجد في عالم المعرفة أخطر من تعليم يوجه توجيهها يرسخ الجهل في عقول الأبناء، ومن ثم يوجه سلوكهم عن طريق حشو أذهانهم بكميات كبيرة من معلومات جلها بالية من مواد دراسية تحكمها تخصصات منوعة، قد يُجبر الطلبة على حفظ موضوعاتها سوء أكانت علوم اجتماعية، أو طبيعية، أو غيرها دون تأمل فكري حر يؤدي إلى فهم، وتمحيص، واستقصاء، وتحليل، ونقد واستنتاج، ثم تعميم، وهذا يعني خلوها من وجود مناخ حر مبدع يُفَتِّح آفاق المعرفة أمام الطلبة، ويثير اهتمامهم وطموحهم نحو الرغبة في اكتساب المزيد منها، وتوظيفها لخدمتهم ذاتياً وخدمة مجتمعهم، وأمتهم.

ويتفق مع هذه الرؤية ياقوت لص ١ - ٢، ٢٨/٤/٤٣٢هـ ٢/٤/٢٠١١ حيث أكد أن الحرية الأكاديمية ذات أهمية قصوى لأنها بمثابة المناخ الصحي الذي يحرر البحث من أية قيود قد تؤثر على مصداقيته وصحة نتائجه،

والتأمل في الفكر الإسلامي يجد أن القيود على البحث الحر قليلة جداً، وتتمثل في ضرورة الالتزام بالثوابت التي بينها العلماء بالأدلة القطعية. أما من أجتهد، أو يجتهد في توسيع دائرة الثابت بغرض توظيفه لجواز الأخذ بموضوع ما، أو حجه عن العامة، وخاصة ما يتصل بحساسية اجتماعية، أو ثقافية، أو سياسية، فقد يكون أسهم بطريقة مباشرة، أو غير مباشرة في الحجر الفكري، ويعد ذلك قمعا للبحث العلمي الذي يقوم في الأساس على عاملين مهمين هما، المنهج الحر في الفحص والتحليل، والمعلومة الدقيقة الموثقة.

والواقع أن هناك هجوماً أكثر خطراً يعطي دفعا قويا لكل من يكره توسيع نطاق المعرفة وحرية انتشارها، ربما لا يكون موجهاً للمنهج العلمي في الأساس، ولكنه موجهاً إلى عنصرين هامين من عناصره الأخلاقية هما، حرية نشر المعرفة التي ينتجها العلم أولاً، وتمتع العلماء بحرية البحث ثانياً، ويمثل مصدر المعارضة جهتان هما، عالم الأعمال، والحكومات. فعالم الأعمال من أصحاب الشركات تقوم بتمويل أعداداً كبيرة من البحوث العلمية، وتحيطها بسرية تامة بدوافع تجارية بحتة، وبالمثل تعمل الحكومات على المحافظة على سرية نتائج البحوث الأساسية، والمكتشفات العلمية لأغراض أمنية، أو تمنع إجرائها في الأساس، نتج عن



ذلك جدل واسع بين العلماء حول العلم الذي يجب أن يحجب عن عامة الناس.

وهكذا أكد بولتيمور Baltimore رئيس معهد التكنولوجيا في ولاية كاليفورنيا والحائز على جائزة نوبل أن أخطر الأشياء على الإطلاق هو "السرية" وبين أن الأسلحة البيولوجية تم تطويرها خلف ستار السرية، ولذلك فمن الصعب تمييز المعرفة الخطرة التي يجب أن تحجب عن غير الخطرة، فالتمييز بين الاستعمال الهجومي، والاستعمال الدفاعي للمواد البيولوجية يتعلق بكيفية استعمال المعلومات لا بالمعلومات ذاتها "وعليك أن تعرف كيف تدافع ضد الإرهاب البيولوجي، وإذا عرفت ذلك عرفت أيضاً كيف تستخدم الإرهاب البيولوجي" لألفين وهايدي توفلر، ص ٢١١، ٤٢٩هـ/٢٠٠٨.

وفي هذا الشأن يؤكد العالم مارتن ريز Martin Rees أن المحاولات لتجنب الأخطار تتطوي على أخطار في حد ذاتها "لأن أشد السياسات الاحتياطية صرامة تصيب العلم بالشلل التام" في ألفين وهايدي، ص ٢١٣، ٢٠٠٨. وفي الحقيقة أن هذه الرؤية تشخص واقع ندرة الإبداعات العلمية في البيئة العربية، ولعل ذلك يعود إلى سياسات التضيق الواسعة على حرية

العلماء في نشر نتائج دراساتهم وتوسيع نطاق رؤاهم نحو قضايا مجتمعاتهم، وخاصة نتائج البحوث في العلوم الإنسانية.

ولذلك رأى ألفين وهايدي أن نقد الذات يقع في صميم العلم، والعلم والعلماء يجب أن لا يكونوا فوق مستوى النقد، فالعلم نشاط اجتماعي يعتمد على الإدراك، والأفكار، والمناهج، والفرضيات الذاتية الكامنة في الثقافة المحيطة به. ونظراً لزيادة معدلات التغيير الهائلة في اقتصاد المعرفة وسرعتها وعدم ثباتها، وشدة تعقيد وظائفها، فإن كمية كبيرة من المعرفة في كثير من مدارس الطلبة بالية، ولا يتوقع أن تعين الشباب على شق طريقهم في الحياة، والحل يكمن دون شك في اكتساب المعرفة المتجددة وتمييزها، كونها أقوى أدوات العقل التي يمتلكها الإنسان لزيادة رفاة المجتمعات وسعادتها، فالفرق بين النفط والمعرفة، على سبيل المثال، يكمن في كون كمية النفط مهما كانت تنقص بالاستخدام، بينما تزيد المعرفة كلما زاد إنتاجها واستثمارها، وهذا يحتم على المجتمعات أن لا تسمح بأن تكون نهاية عصر التتوير المعرفي ظلاماً جديداً معادياً لحرية أبداء الرأي، ونشر العلم، والمعرفة، ومحاصرتهم لألفين وهايدي، ص ١٦٠، ٢١٨ - ٢٢٠، ٢٢٩/١٤٢٠٨].

وهكذا فتشجيع الحرية الأكاديمية، ودعمها، وتوسيع نطاقها، وإيجاد الدعم المادي المجزي أمران حتميان لتحقيق الرضا الوظيفي لأعضاء الهيئة التدريسية في الجامعات العربية، مما يعزز الثقة في قدراتهم، فيقدح فيهم ملكة الإبداع، ويدفعهم للتجديد، ويشير فيهم حافز الطموح للتأمل والابتكار، ويعزز فيهم دواعي الانتماء لتحقيق رؤية جامعاتهم ومجتمعاتهم ورسالتها، ومن ثم الاستمرارية في تجويد الأداء الذي يعد مطلباً رئيساً لتخريج قوى بشرية مؤهلة تعمل على تحقيق التنمية المستدامة. فالأستاذ في كثير من الجامعات العريقة في العالم يملك حرية طرح وجهة نظره في حقل تخصصه، وله حرية تدريس طلابه ما يراه جيداً ومفيداً لنموهم الفكري، والعلمي، والنفسي، والعمل الجاد على تزويدهم بالمهارات، والقيم، والاتجاهات التي تعدهم للإسهام في تنمية أسرهم، ومجتمعاتهم، وله الحرية في إبداء الرأي في الشأن العام، والبحث بحرية، والاستقصاء، والتجريب، واستجلاء الحقيقة أينما تكون ونشرها، وتوظيف المعرفة لخدمة الصالح العام، بالإضافة إلى حقه في المشاركة الفاعلة في اتخاذ القرارات ذات العلاقة بخبراته في تخصصات قسمه وكليته وجامعته.

أما طلبة الجامعات، فلهم حق مواصلة التعليم والتعلم وفق قدراتهم الفردية ورغباتهم الذاتية، ولهم حق الاستمرار في الحصول على المعرفة المتجددة، ولهم الحرية في اختيار تخصصاتهم العلمية التي تلي رغباتهم، ولهم الحق في الاختيار من عدة مقررات إجبارية، وأخرى اختيارية، وحرية تطرحها الأقسام المعنية، وقد تتاح لهم فرصة اختيار الوقت المناسب، وربما أستاذ المقرر الكفاء في كثير من جامعات العالم الحر، ولهم حق المشاركة في اتخاذ القرارات ذات العلاقة بإعدادهم الأكاديمي والمهني، وكل ماله علاقة بتنمية حياتهم الجامعية ومستقبلهم المهني، وهذا ما أكدته اللجنة الدولية للتربية في القرن الحادي والعشرين لإعلان بيروت، ص ١، ١٩٩٨، إذ رأت أن التعليم مدى الحياة يستوجب الإلمام بأربع دعائم هي: التعليم للمعرفة، والتعليم للعمل، والتعليم للعيش مع الآخرين، والتعليم المرء ليكون.

ولهذا فالضرورة تستوجب تقديم تعلم تفاعلي يلبي حاجات الطلبة المستقبلية من مهارات يمكن تنميتها وفق متطلبات سوق العمل، ومستجدات المعرفة، ويؤيد هذه الرؤية سينج بقوله: "هل نحن نعد طلبتنا لمستقبل سوف يعيشونه أم لماضي نحن عشناه" (ص ٤١٥، ٢٠٠٠)، وهذا لن يتأت دون اعتبار

الطلبة، وأسرههم، ونخب من المجتمع شركاء فاعلين في بناء العملية التعليمية، وتطبيقها، وتقويمها.

فالجامعات الرائدة في العالم تحافظ على استقلالها، وتحمي حرية منسوبيها الفكرية، والعلمية، ولذلك برزت في توليد المعرفة، وتمييزها، وتوظيفها في بناء قدرات إنسان مجتمعا، أدى ذلك إلى تميزها بخصائص فريدة تشكل في مجملها سمعتها العلمية، وترسخ مكانتها الفكرية، ولعل من أهم مكتسباتها الإفادة من القوانين التشريعية التي تحمي استقلالها المالي، والإداري، وتضمن حرية فكر منسوبيها في التدريس، والبحث الحر، وإبداء الرأي، مما أدى إلى جذب الخبرات العلمية إليها على مستوى العالم، واستقطابها، وتنمية فكرها، والمحافظة عليها، وتكريمها، ودعم جهودها، وتعزيز قدراتها بغية ابتكار مستجدات غير مسبوقه تدعم مكانة تلك الجامعات، وتفيد مجتمعاتها في اكتشاف آفاق معرفية جديدة تسهم في نهضة أمتها، ورفاهية إنسانها، وسعادته (القرني، ص ٧٣ - ٧٤، ٢٠٠١).

ولعل مصدر الاهتمام بحرية فكر القوى البشرية من أعضاء هيئة التدريس، والطلبة في الجامعات يكمن في كونهم أهم أصول المعرفة فيها، إذ أثبتت التجارب في كثير من جامعات العالم قدرة الإنسان على زيادة الإنتاج المعرفي،

وتبين أن القوة النسبية لأية جامعة تحددها قدرتها على دفع القوى البشرية فيها إلى مضاعفة إنتاجهم الفكري من خلال دعمهم مادياً، وتحفيزهم معنوياً للوصول إلى تنمية إبداعية يمكن استثمارها في الحياة المعاشة، لان المعرفة المبتكرة، والأفكار الجديدة تقودان عملية تكوين الثروة الحقيقية المستدامة لمجتمعهما دون أن تنضب كما تنضب المصادر الطبيعية، وهذا يعني أن رأس المال الفكري يعد أعلى مكونات الثروة الحقيقية للجامعات، والدول على حد سواء.

وفي هذا الاتجاه أكد أفندي لص ٢- ٣، ٢٠١١ أن رأس المال الفكري يتكون من محصلة التفاعل بين رأس المال البشري بما يملك من معارف، ومهارات، وخبرات، واستشارات، وابتكارات، ومقترحات لحل المشكلات، ورأس المال الهيكلي المتمثل في البيئة الأساسية، والعوامل المنظمة، والداعمة لإنتاجية العاملين، بالإضافة إلى رأس المال من العلاقات مع مكونات البيئة المحيطة من المستفيدين، والداعمين.

كما أن الحرية الأكاديمية تعد أحد معززات منح الاعتماد الأكاديمي للكليات، والجامعات، إذ أن الاعتماد يدعم تجويد الأداء التعليمي، والبحثي، ويعزز مستوى مكانة خريجها العلمية، والمهنية، ويتيح لهم فرصة مواصلة دراساتهم

العليا في جامعات عالمية، أو الحصول على التوظيف في بلدان أخرى، ونظراً لأهمية الحرية الأكاديمية في النهوض برؤية الجامعات، ورسالتها، وأهدافها، وقيمها بغية تحقيق ذلك في واقع الحياة المعاش، ولعدم وضوح أنظمة تحدد مساحة الحرية الأكاديمية المتاحة، وغير المتاحة للأساتذة، والطلبة في مؤسسات التعليم العالي في البلاد العربية مقارنة بمثيلاتها على مستوى العالم المتحضر، برزت الحاجة لإجراء هذه الدراسة، وتمثل عرضها في استقصاء أهم جوانب هذا الموضوع الهام، ومناقشة أبرز أساليب علاجه من وجهة نظر علمية استتدت على الفكر الأدبي المباشر، وعلى تجارب الجامعات العالمية.

### مشكلة الدراسة:

لعله من الواضح لمن عايش، أو يعايش هموم الكليات، والجامعات العربية، ويتفاعل مع تحدياتهما أن يصل في نهاية المطاف إلى نتيجة مفادها أن تلك الجامعات بما تحتويه من قدرات علمية في كليات، وأقسام، وتخصصات تخضع بطريقة مباشرة لتأثير ثقافة البيئة السائدة في محيطها الاجتماعي، والسياسي، والديني سوء أكانت بيئة إيجابية، أم سلبية، بالإضافة إلى الفلسفة التعليمية التنموية، والتربوية فيها، ولذلك فالحرية الأكاديمية في الجامعات ترتبط بمقدار

حجم مساحة الحرية المتاحة في مجتمعها، ويتحتم عليها التكيف معها راضية، أو مرغمة، وهذا قصور بين فيما يجب أن تقوم به الجامعات العربية نحو قيادة نهضة مجتمعاتها.

فالجامعات العريقة في العالم تعد في الأساس من أهم أنظمة المجتمع المدني القيادية بما تسهم به من فكر، ومعرفة مكنتهما من التفاعل مع قضاياها بطرق علمية شتى، وربما أسهمت، وتسهم في مواجهة مشكلات، أو تحديات ذات طابع وطني غاية في التعقيد، ولكن يتوقف مدى نجاحها في ذلك على مدى توافق وعي مجتمعها السياسي، ومستوى ثقافته، وأنماط تفكيره مع رؤيتها، بل هي قائدة في مجتمعها دون منازع بحكم تأهيل منسوبيها العلمي، والفكري، والقيمي، وبحكم ما تقدمه من استشارات علمية لمجتمعها في مختلف مناحي الحياة، وبحكم ما تنتجه من ثمار المعرفة البحثية، ومستجدات التقنية بغية تعزيز تنمية مجتمعها، وتلبية حاجات أفرادها ليعيشوا حياة سعيدة كريمة.

ولذلك تتأثر الجامعات العربية بمؤثرات البيئة الخارجية تلك، كما تتأثر بيئتها الداخلية بعدة قوى أهمها ثلاث هي، القيادة في الإدارة الجامعية العليا، وأعضاء الهيئة التدريسية، والطلبة. فالقيادة في الإدارة الجامعية تأتي بصفة رئيسة من نظام بيروقراطي، وربما دون إحاطة تامة بأسس العمل الإداري



الجامعي وأصوله الفاعلة، ودون معرفة بأعرافه الأكاديمية بما فيها الحرية الأكاديمية، والاستقلال الإداري والمالي، وتأتي بدرجة أقل من أشخاص برزوا في تخصصاتهم العلمية ويتوافقون مع النسق السياسي، والاجتماعي العام في دولهم، أو من أشخاص عُرفوا من خلال علاقتهم بوسائل الإعلام، أو بعلاقاتهم الشخصية، أو عن طريق تزكية من جهة أمنية برهنت على ولائهم المطلق لسلوك النظام الإيجابي، والسلبى واتجاهاته.

وفي هذا الصدد أكد النجار لص ٦، ١٩٨٩ أن تأثير الاعتبارات الاجتماعية، والسياسية المتعلقة باختيار شخصية رئيس الجامعة، أو مديرها تعود إلى كون المناصب الجامعية الأولى مناصب سياسية كما هو الحال في أغلب جامعات العالم الثالث، وبالتالي تتم دون الاحتكام إلى معايير، أو أسس موضوعية، بل تبين وجود متغيرات مجتمعية قوية تدفع باتجاه أن تكون الجامعات مؤسسات لا خلافية مُقادة أكثر من أن تكون فاعلة، متسقة مع انساق المجتمع سوء أكانت إيجابية، أو سلبية.

وربما تكون هذه رؤية صحيحة في إطارها الزمني، إلا أن بعض الجامعات العربية بدأت في البروز في النصف الأخير من

العقد الأول من القرن الواحد والعشرين بحكم فاعلية قياداتها يؤيد ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، ما حدث من حراك علمي مشاهد وملمووس في جامعة الملك سعود، وغيرها من جامعات المملكة، وبدعم من القيادة السياسية رغبة في إيجاد نهضة علمية تسهم في التكامل الاجتماعي، والاقتصادي، والأمني لمجتمعها، ورغبة في إحداث اختراق تقني يتم من خلاله إنتاج المعرفة، وتوظيفها في الواقع المعاش للمجتمع، وهذا دون ريب يسهم في اتساق الجامعة مع الدور القيادي الذي يجب أن تمارسه لخدمة أمتها، ومجتمعها، ودون تأثير سلبي من قوى اجتماعية أخرى، وهذا في الواقع غير كاف، إذ أن الحاجة ماسة جداً إلى إيجاد نظام تشريعي يتم تفعيله لحماية الحرية الأكاديمية ودعمها في الجامعات تعزيزاً لدورها الريادي.

وهكذا فالجو غير الصحي الذي قد يتم به اختيار أكثر القيادات في الكليات، والجامعات في البيئة العربية، وقصور الحرية الأكاديمية، والنزاهة، والشفافية، أو انعدامها، وضعف المردود المادي في كثير من الجامعات العربية، كل ذلك أدى إلى عدم رضا القوى البشرية الفاعلة من أعضاء الهيئة التدريسية عن أوضاعهم الأكاديمية، والمعيشية نتج عن ذلك فتور، أو تدني في الأداء الاجتماعي للجامعات، وقصور في الأداء التدريسي التفاعلي، وضمور في إنتاج البحوث المبتكرة

التي يمكن استثمارها في دعم العائد الاقتصادي للمجتمع، وكل ذلك ربما أدى إلى عدم تعزيز الولاء لجامعاتهم، والانشغال بالبحث عن مردود مادي يغطي تكاليف المعيشة اليومي، ويتوافق مع متطلبات مكانتهم الاجتماعية.

أما قوى الطلبة، فيظهر أن تأثيرها في تطوير أداء جامعاتهم محدود جداً، بل ربما يوصف بضمور طموحهم، أو ندرة مشاركتهم، وقد يكون لطبيعة نظم التعليم القائمة، وفلسفتها دور في تهميش ما يجب أن يقوموا به نحو مستقبلهم المهني، وربما أن طرق التدريس قائمة في غالبها على الحفظ، والتلقين دون أن يكون لها دور رئيس في دفع قوى الطلبة إلى المشاركة، والتفاعل مع متطلبات المرحلة الجامعية، بل قد تلعب قوى الطلبة دوراً ضاعطاً باتجاه تقليل موضوعات محتوى المقررات الدراسية بحجة طول المنهج، أو صعوبته، وقد يندفع معهم أساتذة غير جادين، فيقررون لهم مذكرات لا تحقق أغراض المقرر، ولا تلبي حاجات الطلبة المهنية [النجار ص ٩، ١٩٨٩].

ولعل غياب الحرية الأكاديمية عن مباشرة النقد البناء، والتحليل العلمي المحايد، والاستنتاج بالأدلة، والبراهين تؤدي إلى عدم تصحيح معوقات، أو سلبيات مسارات التعليم الجامعي الفكرية، والمهنية، والإدارية، إذ أن قصور ذلك

يؤدي إلى تراكم الأخطاء، واستمرارها، وإلى عدم كشف المعوقات الإدارية، والفكرية، وبالتالي جمود الحركة العلمية في ضوء ثورة المستجدات العلمية، والتقنية المتسارعة التي تستوجب إيجاد المرونة التامة بغية استيعاب كل جديد في أية حقل تخصصي في حينه. ولذلك فالأمر يتطلب تحرر الجامعات من الوصاية الأمنية، والمجتمعية، وضمان حرية البحث العلمي، وحرية أبدأ الرأي، واحترام وجهات النظر دون خوف، أو ضجر، أو امتعاض، وهذا دون ريب خدمة مؤملة لمستقبل آمن، ومشرق للجامعات، والمجتمع.

فالجامعة تُعد المكان المناسب لقذح الأفكار، وتصارع الرؤى بغرض ابتكار أفكار جديدة، والوصول إلى كشف الحقيقة في كثير من الأمور المسكوت عنها، كالسرقات المادية والفكرية، والمشاريع الوهمية، أو الاختلاسات الأدبية لأعمال باحثين مبدعين، أو انتحالها، أو سرقة بحوث علمية، أو سوء استخدام السلطة في استغلال مرؤوسين لعمل بحوث علمية، ومن ثم تجيرها باسم ذلك المتسلط، أو في الأقل مشاركته بوضع اسمه على تلك البحوث [القرني، ١٤١٨ / ١٩٩٧، ص ١٠٤ - ١١٣]، وهذا الدور لن يتأت دون توافر حرية أكاديمية تحكمها قيم المجتمع الثابتة، وقيم العدل، وضوابط البحث العلمي الحر الرامية إلى الإبداع الفكري،

واستنبات المعرفة، وتوظيفها، وكشف الحقيقة، وتنمية قدرات الأساتذة، والطلبة في ضوء نظام تشريعي مؤسسي حر، ومنفتح.

والنقد هنا لا يعني - بأية حال - الحد من طرح الأفكار الخلاقة المتميزة بالجدة والابتكار، أو التقليل من أهميتها ونموها، فقد يحجم الأفراد عن طرح أفكارهم خشية أن يظن الآخرون بأن أفكارهم غير واقعية وغير علمية، وتفتقد إلى المنطقية، أو أنها تافهة. [لوكاس، آن. ف، ٢٠٠٦]

وتأسيساً على ذلك تقف كثير من أنظمة دول عربية، وأخرى أجنبية حجر عثرة في سبيل تمتع الكليات والجامعات، وأعضاء الهيئة التدريسية، والطلبة فيها بالحرية الأكاديمية، وقد لا يوجد في الأساس أنظمة تشريعية، أو قوانين تؤسس للحرية الأكاديمية فيها، وتعمل على حمايتها، فعلى المستوى العربي توجد انتهاكات للحريات كتدخل الحكومات في تعيين أعضاء هيئة تدريس في مناصب أعلى أكاديمية، أو غير أكاديمية، ربما لا يكونون الأجدر بشغلها، وربما تعدى الأمر إلى محاسبة، أو مساءلة، أو حبس، أو فصل بعض أعضاء هيئة التدريس على آراء شخصية لا تؤثر على أمن الوطن، واستقلاله لهذا البلد، أو ذاك، وغير ذلك.

وفي هذا الشأن كشفت "مؤسسة حرية الفكر والتعبير الحقوقية" في مؤتمر صحفي لها في مصر بعنوان "الحرية الأكاديمية واستقلال الجامعات المصرية بين سياسة القمع وغياب الرؤية" عن الانتهاكات التي حدثت على مستوى الحرية الأكاديمية في الجامعات المصرية، إذ تبين وجود أكثر من ٧٠٠ حالة انتهاك حقوقي ضد طلاب النشاط في الجامعات خلال عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ موضحة أن ٩٢ طالباً تعرضوا للاعتقال لمدة تتراوح بين ٤ و ١٥ يوماً و٣ أشهر دون وجه حق وتعرض ٣٣ طالباً لعنف بدني داخل الجامعات فيما تم فصل ٢١١ طالباً وطالبة تعسفاً بسبب نشاطهم، وتم إحالة ٢٤٤ طالباً وطالبة للتحقيق، أو مجالس التأديب مما تسبب في حرمان ١٥٠ طالباً من دخول الامتحان، بالإضافة إلى أن انتخابات عدد من نوادي أعضاء هيئة التدريس اتسمت بالعديد من الممارسات السلبية، واعتمدت العملية الانتخابية على آلية شطب واستبعاد المرشحين، حيث كانت هي السمة العامة في ٦ انتخابات في ٦ جامعات مختلفة، وتم حسمها في صالح أساتذة ينتمون للحزب الوطني، وهو ما تكرر في انتخابات الاتحادات الطلابية التي اعتمدت على نفس الآلية حتى وصلت قيادات الاتحادات الطلابية عبر الترزية، والتعيين من قبل إدارة الجامعة، والأمن. وأوصت المؤسسة بضرورة ترسيخ مبادئ الاستقلال

داخل الجامعات، وأن يتم تطبيق آلية الاختيار الحر لجميع المناصب الإدارية ابتداء من منصب رئيس القسم ووصولاً إلى رئيس الجامعة لص ١، ١٤٣٢/٤/٢٨ هـ - ٢٠١١/٤/٢. والواقع أن هذه تصرفات غير لائقة في صرح علمي، إذ تعد عائقاً أمام حرية الفكر، وحق المساواة في الحقوق والواجبات، وبالتالي تؤدي إلى عدم ثقة الطالب، والأستاذ على حد سواء في نزاهة جامعاتهما وشفافيتها مما لعله يحد من انتماءهما إليها، ومن ثم قصور إبداعهما وضمور طموحهما.

ورأى الخصاونة لص ١، ٢٠١١/٣/٣٠ - ١٤٣٢/٤/٢٨ هـ ضرورة وقف التدخل الأمني في الجامعات الأردنية استجابة للحرية الأكاديمية التي تتطلبها أنشطة الجامعات، كما أنه يتسق مع الشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري الذي تتمتع به الجامعات الرسمية بحكم القوانين المنشأة لها. وبين أن التدخل الأمني لا يقتصر على انتخابات الطلبة، بل يشمل تعيين أعضاء هيئة التدريس، وتعيين رؤساء الجامعات، ونواب الرئيس، والعمداء حيث يتم إستمزاج الدوائر الأمنية قبل التعيين. وهذا يعني أن التعيين لا يستند بالضرورة لكفاءة الشخص بقدر ما يستند إلى الموافقة وأحياناً التزكية الأمنية، مما يولد شعوراً بالمرارة عند أعضاء هيئة التدريس الذين يتوقع منهم أن يعلموا طلابهم أن الكفاءة والجدارة هما الطريق إلى

التقدم الوظيفي والنمو المهني، وتأتي هذه الرؤية في أوج المطالب التي تتناول الفساد، وعدم تكافؤ الفرص، وتجاوز المخلصين من أبناء الوطن لا لشيء إلا لكلمة، أو موقف، أو رأي يمكن أن يدفع المرء ثمنه بالحرمان من الحقوق، والفرص، والتقدم الوظيفي. ولا شك أن رؤية الخصاص هذه تمثل واقع كثير من الجامعات العربية من الخليج إلى المحيط.

وتؤكد منظمة "هيومن واتش" في تقريرها حول الحرية الأكاديمية في بعض الجامعات العربية وجود قمع للحريات في جميع جوانب الحياة الجامعية الرئيسة بما فيها حرية التدريس، والبحث الحر، والأنشطة الطلابية المجتمع المدني ص ١، ٢٠٠٥، وقد أكد بعض الأكاديميين في تلك الجامعات أن الأساتذة لا يستطيعون تدريس ما يريدون، كما يشترط الحصول على تصاريح لإجراء الدراسات وتطبيق أدواتها، وهذا أدى من وجهة نظر كثير منهم إلى إعاقة الإبداع، والحد من الابتكار في التخصصات الأكاديمية، مما أدى إلى النزول بمستوى التدريس إلى الحفظ، والتلقين، ودفع كثيرا من الأساتذة إلى البحث عن جامعات أخرى للعمل فيها خارج الوطن العربي، ويؤيد هذا الرأي ما ذكره المفكر العربي حامد عمار بقوله: "أن حرية الأستاذ، والطالب، واستقلال



الجامعات مجرد شعارات في الوطن العربي" لروز اليوسف،  
ص ٢٩، ٢٠٠٧/٦/١؛ المجتمع المدني ص ١-٢، ٢٠٠٥.

كما صدر تقرير عن وزارة الخارجية الأمريكية عام  
٢٠٠٧ يتهم بلد عربي بالحد من الحرية الأكاديمية في  
الجامعات، ودلل على ذلك بعدة أمثلة حدثت في تلك الجامعات  
حيث تلقى بعض الأكاديميين تهديداً بالطرد من الجامعات  
بسبب آرائهم الشخصية، وأن بعضهم تم طرده بالفعل، وآخرون  
تم اعتقالهم، وأكد بعض الأكاديميين في ذلك البلد حدوث  
ما أشار إليه التقرير، إلا أن رئيس وزراء سابق رأى أن التقرير  
متحيز [٢٠٠٨، ١-٢، p.1 google].

أما على المستوى العالمي، فقد أكد إعلان "ليما" بشأن  
الحرية الأكاديمية، واستقلال الجامعات الصادر عام ١٩٨٨  
على ظهور " اتجاه ينذر بالخطر نحو تقويض الحرية  
الأكاديمية، والحد من استقلال مؤسسات التعليم العالي،  
وحظرهما، وفرض قيود عليهما... وكان أخطر ما تنذر به  
الانتهاكات المتزايدة لحقوق الإنسان للمدرسين، والطلبة،  
والباحثين [إعلان ليما، ص ١-١٥، ١٩٨٨]. وهذا يدل دلالة  
واضحة على أن الأمر لا يقتصر على الدول العربية، وإنما  
تعدى ذلك إلى دول غربية تعد رائدة للحرية، ربما تمثلها  
الولايات المتحدة الأمريكية، إذ أدت أحداث الحادي عشر من

سبتمبر ٢٠٠١ إلى حدوث انتهاكات للحريات الأكاديمية في الكليات، والجامعات الأمريكية، عقد على أثرها عدة مؤتمرات في عدة جامعات للتصدي لتلك الانتهاكات غير المسبوقة في التاريخ الأمريكي [kirstein p.8,2 008].

وبالرغم من صحة، أو عدم صحة تلك الانتهاكات على المستويين العربي، والعالمي، إلا أن الحد من الحرية الأكاديمية في الكليات، والجامعات، والعمل على إعاقة سن أنظمة تشريعية لها وتفعيلها، خاصة في البلاد العربية، أدى إلى خلق مناخ أكاديمي غير ملائم للنمو المعرفي المبدع، وأعاق بناء الثقة في الذات للأستاذ، والطالب، والجامعة على حد سواء، ونتج عن ذلك عدم الإفصاح عن الحقيقة، أو البحث الحر عنها وكشفها، ولعل ذلك يفسر عدم تميز كثير من الجامعات العربية مقارنة بمثيلاتها من جامعات أخرى، قد تكون أقل عراقة منها، وربما كان السبب الكامن وراء هجرة عقول عربية مبدعة إلى جامعات أجنبية تحرص أشد الحرص على استقطاب أصحاب الفكر، وتقدر جهودهم، وتحافظ على استمرارية بقائهم فيها، وتحفز ابتكاراتهم، وتحثهم بإنجازاتهم العلمية، والأكاديمية وتدعمهم مادياً ومعنوياً.

**أهداف الدراسة وأسئلتها:**

ترمي هذه الدراسة إلى الإجابة عن الأسئلة التالية:

١. ما مفهوم الحرية الفكرية بعامة، والحرية الأكاديمية في الكليات والجامعات بخاصة؟
٢. ما المنطلقات القانونية التي تُشرع الحرية الأكاديمية في بعض الجامعات العربية، والعالمية؟
٣. ما ضوابط الحرية الأكاديمية؟ وما المستجدات التي قد تعيق تفعيلها في واقع العمل اليومي في الكليات والجامعات؟

### أهمية الدراسة:

تعد الحرية الأكاديمية ذات أهمية كبرى للنمو الفكري، والعلمي لطلبة المعرفة أساتذة وطلبة، ومجتمعاتهم، وللباحثين عن الحقيقة، وهي ضرورية لقدح الأفكار الإبداعية، ونموها، وإثراء الثقافة، والتأمل الحر في متطلبات المستقبل وحاجاته، وهي أيضاً ضرورية لكبح الفساد الفكري، والعلمي، والإداري، والمالي - إن حصل - في الجامعات، وغيرها لأنها تحد من حجب الحقيقة، بل تعمل على كشفها، وتسهم في منع الأخطاء قبل حدوثها، مما يحقق العدل، والتفاهم، والانسجام بين الناس، زد على ذلك كونها قيمة إنسانية سامية يعشقها الأحرار أينما كانوا، وربما يشتمها قليلو المعرفة ومنتحلوها، والمتسلقون، والمستبدون،

والأنانيون، وأصحاب المصالح الضيقة، وأصحاب الأحكام المسبقة على نيات الناس وتوجهاتهم، وما قد ينتج عن ذلك من ضياع للحقوق، ومن تنمية للحقد والكراهية، وربما اللجوء إلى انفعال فكري مذهبي، أو عنف بدني، قد يؤديان إلى النيل من كرامة الأمة، ونهضتها واستقرارها. وهكذا أتت أهمية تناول موضوع الحرية الأكاديمية بالدراسة، والتمحيص نقداً، وتحليلاً، ورؤيةً.

### منهج الدراسة وحدودها:

استخدم الباحث المنهج الوصفي المكتبي الذي يعتمد على جمع الدراسات، من المواقع الإلكترونية، والتقارير، والوثائق، والتجارب من مصادر مختلفة، وتحليلها، ونقدها، كما أقتصر على مفهومي الحرية الفكرية بعام، والحرية الأكاديمية بمفهومها الحديث الذي يرتبط مباشرة بنشأة الجامعات، وتطور فكرها بخاصة، وتأسيساً على ذلك تمت الإجابة عن أسئلة الدراسة على الصفحات التالية كما يلي:

## أولاً: مفهوم الحرية الفكرية بعامة

مفهوم الحرية بعامة، مفهوم رئيس يعالج حرية الإنسان الفكرية، والعملية ذات العلاقة بتصريف أموره الحياتية الخاصة، والعامة وفق قوانين مجتمعه، وقيمها الثابتة، وفي إطار المواثيق الدولية ذات العلاقة بحقوق الإنسان، فالحرية جلية في معناها، وواضحة في مبنائها، ربما وضوح الشمس في رابعة النهار، إذ تتناقلها وسائل الإعلام الحرة المرئية، والمسموعة، والمقروءة، وتناقش منطلقاتها بصفة دائمة، بل تمارسها الشعوب الذكية دون تردد، لأنها تحقق لشعوبها، وقادتها الكرامة، والأمن، والعدل، والنمو، وتكافؤ الفرص دون تمييز، أو تحيز، فالجميع سواسية يحكمهم العدل دون إقصاء، أو تهميش.

وربما تعد الحرية من المفاهيم التي تثير مشاعر الإنسان المحروم منها، فتلهب وعيه وتوجه سلوكه، وقد تدفعه لبذل الغالي والنفيس في سبيل تحقيقها، والشواهد على ذلك كثيرة، ربما تمثل جلها في مطالب كثير من الشعوب

بالحرية، والعدل والمشاركة في صنع القرارات واتخاذها، ولعل الأمور تفهم من أضدادها، فالعبودية تتمثل في كون الإنسان خاضعاً لإرادة الآخرين وسلطانهم، وأن يعامل لا كفرد مساو للجميع في الحقوق والواجبات، بل باعتباره مجرد وسيلة لتحقيق مصالح آنية يستثمرها آخرون نتيجة تسلطهم. فتاح [ص ٥٨، ٢٠٠٣]

كما أورد غرايبي [ص ٩٣ - ٩٥، ٢٠٠٣] عدة تعريفات للحرية منها حق الإنسان في أن يفعل ما لا يضر بالآخرين، ومنها الحق في فعل أي شيء تسمح به القوانين، والقيم، بالإضافة إلى أنه أورد تعريفاً خاصاً بالحرية في الفقه الإسلامي بينه الدريني بقوله: الحرية هي المكانة العامة التي قرررها الشارع للأفراد على السواء تمكيناً لهم من التصرف على خيرة من أمرهم دون الإضرار بالغير. فالحرية لا تعني تلبية رغبات الذات من دواعي الشهوة، والتمتع بالملذات، ولكنها تعني تحرير الإنسان نفسه من هواها. ولعل القول الفصل في ذلك من وجهة نظر إسلامية ما بينه الخليفة الثاني عمر بن الخطاب رضي الله عنه في مقولته المشهورة " متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً " لابن الجوزي، ص ٩٩، ١٩٨٧.

وقد يكون من الصعب تحديد مفهوم دقيق للحرية الفكرية يتفق عليه مثقفو الحضارات الإنسانية جميعاً، يعود ذلك إلى تأثرها بالقيم الدينية، والاجتماعية، والمذهبية، والثقافية، والسياسية للمجتمعات على مدى اختلافاتها البيئية، والفكرية، وربما هذا ما أشكل على الشاعر العراقي أحمد مطر حين شرع يجوب بفكره الشعاري المبدع تراث الحضارات الفكري للبحث عن معنى الحرية: عند مدرسه، وفي نوادي الأمة، وعند هيئات الفتوى، وبلاد السكسون، ثم سأل أديباً من بلده هل يعرف معنى الحرية؟، تلا ذلك سؤاله لأهل الإعلام، ومنظمة الأمم، ولجان العمل الدولية، والهيئات الإنسانية عن معنى الحرية، ثم وقف بمحراب التاريخ ليسأل ما الحرية؟ ولكنه لم يجد جواباً شافياً مجلياً عند تلك المصادر لمعنى الحرية، فأجب في نهاية القصيدة عن معنى الحرية الذي يراه ويريده، ولعل السياحة الفكرية في جغرافية تلك القصيدة تبين واقع الحرية في البيئة العربية، وقد لا تسمح مساحة الحرية المتاحة للباحث في إيراد النص كاملاً [السويدان، ٢٠١١/٨/٢٧]، ولذلك تم الاقتصار على مقدمته كما يلي:

أخبرنا أستاذي يوماً عن شيء يدعى الحرية

فسألت الأستاذ بلطف أن يتكلم بالعربية  
ما هذا اللفظ وما تعنى وأية شيء حريية ؟  
هل هي مصطلح يوناني عن بعض الحقب الزمنية ؟  
أم أشياء نستوردها أو مصنوعات وطنية ؟  
فأجاب معلمنا حزنا وانساب الدمع بعفوية  
قد أنسوكم كل التاريخ وكل القيم العلوية  
أسفي أن تخرج أجيال لا تفهم معنى الحرية  
لا تملك سيفاً أو قلماً لا تحمل فكراً وهوية  
وعلمت بموت مدرسينا في الزنانات الفردية  
فندرت لئن أحياني الله وكانت بالعمر بقية  
لأجوب الأرض بأكملها بحثاً عن معنى الحرية  
وقصدت نوادي أمتنا أسألهم أين الحرية ؟  
فتواروا عن بصري هلعاً وكان قنابل ذرية  
ستفجر فوق رؤوسهم وتبيد جميع البشرية  
وأتى رجل يسعى وجلاً وحكاهمسا وبسرية  
لا تسأل عن هذا أبداً أحرف كلماتك شوكية  
هذا رجس هذا شرك في دين دعاه الوطنية  
ارحل فتراب مدينتنا يحوي أذاناً مخفية  
تسمع ما لا يحكى أبداً وترى قصصاً بوليسية  
ويكون المجرم حضرتكم والخائن حامي الشرعية



ويلفق حولك تدبير لإطاحة نظم ثورية  
وببيع روابي بلدتنا يوم الحرب التحريرية  
وبأشياء لا تعرفها وخيانات للقومية  
وتساق إلى ساحات الموت عميلاً للصهيونية  
واختتم النص بقولته وبلهجته التحذيرية  
لم أسمع شيئاً لم أرك ما كنا نذكر حرية  
هل تفهم ؟ عندي أطفال كأفراخ الطير البرية!

ربما عبر الشاعر بجدارة عن طابع الحرية في البيئة العربية  
ومعناها، أما المفهوم العالمي للحرية فتؤكد الأدبيات أنها  
نتيجة عن التزام الفرد، والمجتمع بالواجبات الدستورية المقررة  
من قبل كل مجتمع على حده [صافي، ص ٢٢٩. ٢٠٠٣]. والواقع  
أن حرية الإنسان - مهما كانت - تنتهي تماماً عندما تبدأ  
تصرفاته السلوكية تضايق غيره من الناس في أية مكان، أو  
زمان، أو ثقافة.

أما المفهوم البريطاني للحرية، على سبيل المثال لا  
الحصر، فيرى مفكروها أنها تعني الانفلات من القيود  
الاجتماعية، إذ حدد الفيلسوف البريطاني توماس هوبز مفهوم  
الحرية على أنها " غياب القيود الخارجية التي تحول بين  
الإنسان وفعل ما يمليه عليه عقله وحكمته" [Hobbes,

[p.357,1969] فالحرية عند هوبز تعني إطلاق إرادة الإنسان لفعل أي شيء يختاره دون تدخل خارجي مع أنه أكد على ربط الحريات السياسية بالقانون الطبيعي، والعقد الاجتماعي بين الشعب، والحاكم من أجل تحقيق العدل، والأمن لأفراد المجتمع، ورأى أنه من حق الفرد أن يدافع عن نفسه وممتلكاته، ولكن جاك لوك خالف هوبز وأكد أن ذلك لا يتحقق دون حماية الحريات الشخصية، والعامه على حد سواء من قبل مؤسسات المجتمع المدني، وهذا يعني أنه وازن بين حرية الفرد وحرية المجتمع [Locke,p.413,1988] أما رسو فرأى أن حل تلك الإشكالية مرتبط بفكرة الإرادة المشتركة التي تتوافق توافقاً تاماً بين إرادة الفرد، وإرادة المجتمع، وهذا الرأي ربما يتفق مع فكر لوك [Rousseau,p.60.1988]. ورأى الفيلسوف البريطاني جون ستوارت مايل [John Stuart Mill] أن محددات الحرية من قبل الحكومات غير كافية، لأن حرية الفرد في خطر ليس بسبب وجود السلطة فقط، وإنما بسبب سلطة الأكثرية في المجتمع، وتأسيساً على ذلك رأى ضرورة احترام حرية الفرد من قبل الحكومات، والمجتمع [Estanek, p.68. 1995].

وقد أجاب الفيلسوف بيرلان Berlin,1969 عن سؤال ملح يتناوله المفكرون بصفة دائمة هو: ماذا يعني أن تكون حراً؟

[What does it mean to be free] حيث بين أن الحرية لها معنيان أحدهما إيجابي هو الحرية إلى [The freedom to] وهي حرية إبداء الرأي، والبحث الحر عن الحقيقة، وحرية التجريب وفق القيم الإنسانية، والآخر سلبي هو الحرية من [The freedom from] وتعني سلب الحرية من الإنسان، وتسييره وفق رؤية اجتماعية، أو سياسية، أو ثقافية معينة تحكمها سلطوية حكام، وجهل شعوب لا ترى للحرية قيمة ولا معنى في حياة البشرية [Estanek,p.66.1995].

ولا شك أن الحرية تحتل حجر الزاوية في الفكر الغربي الحديث، بل أن مفهومي العدل، والمساواة تستمدان شرعيتهما من الحريات المتاحة لكل أفراد مجتمعهما، بينما تمحور الفكر الإغريقي حول وجوب تحقيق العدل كونه ركناً أساسياً في الحياة السياسية، والأخلاقية، فأفلاطون رائد الفلسفة العقلانية أعطى العدل الأولوية في النظام السياسي، والأخلاقي، ورأى أن تطبيق العدل يتم في المجتمع بتعاون الأفراد وتكاملهم، فكل فرد يقوم بالوظيفة التي تتوافق مع قدراته، ومهاراته، واستعداده النفسي، والجسدي، بينما بين أرسطو أن المجتمع السياسي المثالي يتميز بعدم التباين الاقتصادي بين فئات المجتمع، فالكثرة يجب أن تمثل الطبقة الوسطى، وهذا يقرر لها ممارسة نشاطها دون ثراء فاحش، أو

فقر مدقع، إذ أن الاعتدال النفسي المتمثل في انضباط الفرد بمجموعة من القيم دون تطرف سلوكي، والاعتدال الاجتماعي المبني على تقارب الموارد، والإمكانات شرطان رئيسان عند أرسطو لتحقيق مجتمع عادل [صافي، ص ٢٢٩ - ٢٣١، ٢٠٠٣].

وهكذا أكد أبرز الفلاسفة الإغريق على أن انفلات الحرية يتعارض مع قيم الحياة الأخلاقية المبنية على الالتزام بتحقيق العدل والمساواة، كما أكد هيغل على أن حرية الفرد تحترم من خلال التزامه بالواجب، وليست الحرية التي رآها هوبز، فالواجب عند هيغل تحرير الإنسان من الهوى، ومن الاكتئاب الناتج من عجزه عن تحقيق هدفه، وعدم ربطه بالحياة العملية ضمن الحياة الاجتماعية التي ينتمي إليها [Hegel, p. 190, 19].

وتأسيساً على اختلاف الرؤى بين فلاسفة الغرب المحدثين التي ترى إطلاق الإرادة الفردية بصفاتها حرية شخصية، وحمايتها بالقانون الطبيعي، والعقد الاجتماعي، وفلاسفة الأغريق القدامى التي تؤكد أن العدل، والمساواة يمثلان قيماً أخلاقية يستوجب الالتزام بهما دون وجود حاجة إلى تغطيتهما بدثار الحرية الشخصية المنفلتة، وسواء أكانت تلك الفلسفات تعتمد إلى كشف الحقيقة لتحرير الإنسان من براثن العبودية،

والظلم والاستبداد، أو كانت تروم لتأسيس مبررات تعطي مجتمعاتها الشرعية لغزو الآخر بحجة إحلال الحرية، ودحر الاستعباد والدكتاتورية.

وفي هذا الاتجاه يؤكد نيتشه أن فلسفة الحرية التي ينادي بها الغرب لا تبحث عن الحقيقة، ويمكن وصفها بالازدواجية، والنفاق، إذ أن هدفها ليس إرادة للحق، بل إرادة للقوة، فالهدف الرئيس للفلاسفة يكمن في "بناء رؤية للعالم تتوافق مع النزعات الذاتية لأصحابها، ومن ثم العمل لإعادة تشكيل العالم وفق تلك الرؤية، والهيمنة، والسيطرة، وفرض الذات على الآخر". [ Nietzsche, p.104-188,1966]

وبالرغم من الاتفاق مع هذه الرؤية التي تمثل ما بعد الحداثة من عدمها، إلا أن الحرية دون ريب تعد أساساً معاشاً حياً للحياة الاجتماعية، والسياسية، والفكرية الغربية، وقد حازت تلك المجتمعات على قصب السبق في استثمار حرية النقد، والتحليل، والمشاركة الفاعلة في صنع القرارات واتخاذها على المستويين السياسي والاجتماعي نتج عن ذلك تماسكها في بناء ذاتها بكل وسائل المعرفة الثقافية، والعلمية، والتقنية، وبالتالي نجحت في حفظ كرامتها، وفي تنمية مجتمعاتها علمياً، ومادياً، وفكرياً.

أما كون الفلاسفة يؤسسون لاستعمار الآخر، ففعل الوقائع تشير إلى أن ذلك الآخر، ربما أعطاهم الذريعة لغزوه نظراً لعدم التزامه بالقيم الإنسانية، والأخلاقية، وقيم العدل، والمساواة، واحتكار السلطة بجميع صورها المادية، والمعنوية في يده، ويد المقربين منه، وتهميش الآخرين، وإذلال من يُعارضه منهم، بل وقمعه بالحديد، والنار، وتصفيته، والشواهد على ذلك كثيرة، ومؤلة في البيئة العربية خاصة.

وهذه الرؤية لا تبرر بأية حال غزو الغرب، أو غيره لأي بلد على وجه الأرض، وإنما هي دعوة لتحرير عقل الإنسان من الجهل، والتخلف، والظلم بغرض صون كرامته من الفقر، وحماية سلوكه من الاستبداد الذي يمارس على كثير من الشعوب المقهورة في كثير من بلدان العالم، لا لشيء إلا لتبقى تحت السيطرة القسرية ليسهل تسييرها كالتطيع، أو ربما أن تلك الشعوب لا تدرك معنى الحرية، أما لتشويه معناها، أو تحريفه، أو لحجب مقتضاها، وما يترتب عليها من حقوق للشعوب ومن واجبات عليها.

وهكذا نال موضوع الحرية الفكرية، والعملية اهتمام المفكرين، والباحثين على مر العصور، وتباين الثقافات، إذ تعددت الرؤى حول مفاهيم الحرية بتعدد القيم الثقافية، والاجتماعية، والسياسية، والمذهبية، وبمستوى درجة وعي

شعوبها، ولكن تلك الرؤى لم تتباين قط نحو ضرورة الحرية  
لنهضة الشعوب، وترسيخ أمنها، وأيضاً أهميتها لسعادة الفرد،  
والمجتمع، واستقرارهما، ورفاهيتهما.

لذلك أنبرى عدد من المفكرين الإسلاميين أيضاً  
لدراسة موضوع الحرية، ولكن في ضوء قيم الفكر الإسلامي  
الحديث، يأتي في مقدمتهم الطهطاوي [عمارة، ص ٤٧٣،  
١٩٧٣] الذي عرف الحرية على أنها " رخصة العمل المباح من  
دون مانع غير مباح ولا معارض محذور"، كما أكد أن الحرية  
تخلق مجتمع العدل، والكرامة، ورأى أيضاً أن أولى واجبات  
الدول يتمثل في تحقيق قيم العدل، والحرية، وسيادة القانون،  
فالحرية عنده أساس من أسس تقدم الأمة ونهضتها [البطوش،  
ص ٢٠٤، ٢٠٠٣].

تلا ذلك التونسي حيث اهتم بموضوع الحرية، وعمل على  
تأصيلها، إذ أكد أن النفس البشرية مجبولة على الحرية،  
ورأى أنها أصل من أصول الشريعة، ومشتقة منها، وحذر من  
الاستبداد بالرأي كونه يعني غياب الحرية، وغيابها في الدول  
يؤدي إلى " انعدام الراحة والغنى ويستولي على أهلها الفقر  
والغلاء ويضعف إدراكهم وهمتهم كما يشهد بذلك العقل  
والتجربة " [التونسي ص ١٩٧٢، ١١٢]. وعلق البطوش [ص ٢٠٦،  
٢٠٠٣] على هذا الرأي مؤكداً على أن غياب الحرية يؤدي إلى

قصور الأمن العام، والسلام الاجتماعي، والأمن الاقتصادي،  
والبيئة المناسبة للإنتاج والإبداع.

أما الأفغاني [البطوش ص ١٠٦ - ١٠٧، ٢٠٠٣] فانبرى  
للدفاع عن الحرية، ونادى بمقاومة الاستعمار الخارجي من  
خلال الوحدة، وحذر من الاستبداد الداخلي، وأكد أن الحل  
يكمن في تفعيل الشورى والحكم بالدستور، وحث على حرية  
التفكير والاعتقاد، ورأى أن الإسلام هو أساس نهضة الأمة،  
ولا بد من تحرير الفكر الإسلامي من قيود التقليد، والعمل  
على فتح باب الاجتهاد. وقد أتفق محمد عبده مع الأفغاني في  
كثير من أطروحاته في موضوع الحرية حيث دعا إلى احترام  
عقل الإنسان، ورأى ضرورة تفعيل الشورى، وما يعين على  
نجاحها، وإعداد أبناء الأمة بالتربية لتصبح قادرة على ممارسة  
حريتها، وبالتالي المشاركة في حل قضاياها.

وحدد الكواكبي [ص ٣١ - ٣٤، ١٩٥٩] مفهوم الحرية  
بقوله "هي ما حرمتنا معناه حتى نسيناه، وحرّم علينا لفظه حتى  
أستوحشناه" كما أكد أن الإنسان يكون مختاراً في قوله،  
وفعله لا يعترضه مانع ظالم، ومن فروع الحرية عند  
الكواكبي تساوي الناس في الحقوق، ومحاسبة من يعيق  
ذلك، ومنها حرية التعليم، وحرية الخطابة والنشر، وحرية  
النقاش العلمي، ومنها تحقيق العدالة، والأمن على الدين،



والنفس والمال، ورأى أيضاً أن الحرية أعز شيء على الإنسان بعد حياته، وبفقدتها تفقد الآمال وتبطل الأعمال، وتموت النفوس، وتختل القوانين، وبالتالي البعد عن الجد والإتقان، واللجوء إلى الكسل رغبة في الراحة، والانغماس في اللهو، ولذلك ماتت غيرة المسلمين وضعف إحساسهم، وأصبح فيهم أقوام ألقوا الاستعباد، والاستبداد، والذل، والهوان.

ولعل هذا الحديث يبين أن الكواكبي نافح عن حرية الفكر بكل جدارة، وربما نجح إلى حد كبير في تشخيص حالة الضعف، والتخلف في البلاد العربية، والإسلامية، إذ أكد بما لا يدع مجالاً للشك فيه أن غياب الحرية يعد السبب الرئيس في عدم نهضتها، ولعل الواقع المعاش للأمة العربية، والإسلامية يدعم وجهة نظره، ويؤكد رجاحة عقله ونفاذ رؤيته في استجلاء حالة الوطن العربي، ويؤيد ذلك أيضاً ما بينه في كتابه "طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد" الصادر عام اثنين وتسعمائة وألف حيث أنصب جله على دفاعه عن الحرية، ومحاربة الاستبداد، وما نتج عنه من تخلف، وانحطاط.

أما العظم لص ٤٥، ١٣٢٨] فبين أن الحرية تمثل حياة الأمم، ودعامة التمدن، وأساس الترقى العقلي، كما تعد مسئولة بصفة مباشرة عن تقدم الشعوب الغربية، وتمدنها،

وغيابها أدى إلى تخلف الشعوب الشرقية، فالاستبداد مسؤل عن عدم ترقية العقول، وهذه نتيجة مباشرة لعدم الحصول على العلم النافع الصحيح، مما أدى إلى "موت إرادة الملايين من البشر في إرادة شخص العظم، ص ٧٨، ١٣٤٢ هـ.

ودعا محمد رشيد رضا لص ١١٤ - ١١٧، ١٣٢٧ هـ إلى حرية الفكر، والبحث، والكتابة، والخطابة دون حجر، ولا قيد ولا ضغط، إذ أكد أنه " لا يخاف على دينه من حرية البحث إلا من لا ثقة له بدينه، ولا يجوز أن ندعي أننا عرفنا الحرية، وأننا نقدرها، إلا إذا كنا نحترم استقلال الفكر، فلا نعارض أحداً في إبداء رأيه، وإظهار علمه باللسان، أو القلم " من الواضح أن العظم حذر بشدة من موت إرادة الأمة نتيجة لحرمانها من الحرية، ورأى بضرورة إطلاق حرية الشعوب لممارس حياتها اليومية، وبناء مستقبلها، بينما اتفق مع رضا على أهمية احترام حرية الإنسان الفكرية، وتشجيعه على اكتساب المعرفة النافعة.

وهكذا فالحاجة ماسة جداً في العالم الإسلامي، بل ضرورية وملحة إلى احترام حرية فكر الإنسان، ومشاعره، وإرادته، إذ أن إتاحة الفرصة له لإبداء وجهة نظره تدعم انتمائه لوطنه، وأمته، وربما تحد من الوقوع في الأمور السلبية التي أدت إلى تخلف الأمة العلمي، والحضاري نتج عن ذلك

تبعيتها لبلدان أكثر تطوراً حضارياً، وفكرياً، وفي هذا السياق أكد فتاح [ص ٥١ - ٥٢، ٢٠٠٣] أن الأزمة في أصلها وجوهرها أزمة غياب حريات في الوسط الإسلامي، فاشتداد الحجر الفكري المमित على عقول الأمة، ورسالتها في الحياة أدى إلى تخلفها الحضاري، والفكري، ومن المعروف ببداية العقول، كما بين أنه " لا مسؤولية بغير حرية، ولا حرية بغير تفكير " فالإنسان من المنظور الإسلامي يتمتع بأمرين هامين هما استقلال الإرادة، واستقلال الفكر. وهذان يحتمان على الأمة الإسلامية النهوض من كبوتها الطويلة، وإعادة الحرية الفكرية، والعملية إلى مجتمعاتها إن أرادت الولوج في النهضة الحضارية للبقاء في ميدان المنافسة العلمية، والتنمية، وهذا لن يتأت دون منح مواطنيها الثقة في المشاركة، والحرية، والكرامة.

يؤكد الريسوني [ص ٥٨، ٢٠٠٢] أنه لا طريق إلى التنافس الخير، إلا إذا توافرت الحرية البشرية الكافية لإطلاق الجهد في الإعمار والإصلاح، والحرية الكاملة التي توصل إلى معرفة الخطأ والصواب، وتمكين العباد من إصلاح الخلل على مستوى الفرد، والجماعة، وبين الريسوني أيضاً أنه يمكن فهم معنى الحرية من أضدادها المتعددة، إذ أن التسلط، والاستبداد، والقهر، والاستعباد، والتسيب والتحلل،

والفوضى، والاستهتار تنال من كرامة الإنسان، فتصيب جسمه، فيسجن، أو يعذب، أو يقتل، أو تصيب سيادته، فيسترق ويستعبد، أو تنال من عزته وكرامته، فيذل ويهان، أو يحاصر في رزقه وماله، فيمنع من حرية التصرف فيه، أو يمنع من حرية التعبير عن آرائه، فيقمع إذا تحدث ويعاقب، ولكن أسوأ نواقض الحرية على الإنسان وأخطرها يتمثل - من وجهة نظر الريسوني - في ما يصيب عقله، وفكره، وعلمه، وخاصة عند ما تصبح حرية العقل، وحرية الفكر، وحرية الفهم مكبلة ومعاقبة ذاتياً، وبنوع من الاقتناع والارتياح. لذلك أتت مقاصد الإسلام بتحرير العقل، والفكر، والفهم، وأتاحت حرية التعلم والتدين، ولم يكن مصطلح الحرية صريحاً في الإسلام، إلا أن معانيه تزخر بمفاهيم الحرية، والقيم الداعمة للحرية، والنهي عن التسلط، وعن هضم حقوق الآخرين، فقال تعالى في سياق الحديث عن إدارة فرعون لقومه: "مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى" [الآية ٢٩، غافراً] فكرامة الإنسان تتمثل دون ريب في حرته، وقد عبر الفاروق الخليفة الثاني لرسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله: متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً؟" والمدهش أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٤٨ أكد على هذا المعنى بما يلي " يولد

الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق" ولعل المقارنة بين واقع تجارب الحرية في البلدان التي طبقتها وتعايشها، ولتي لم تطبقها تبين مدى صحة ما ذهب إليه الريسوني من فكر نافذ مؤيداً بما أورد من أدلة شرعية، وفكرية.

وفي هذا الصدد رأى غرايبة[صص ١٠٠ - ١١٤، ٢٠٠٣] أن من ينعم بالحرية من الناس يحسون بالأمن على أنفسهم، وأموالهم، وأبنائهم، ويسود الاستقرار والعمران في بلدانهم، ويكثر الخصب، ويسود الرفاه، وينتشر العلم، وتتطور المعرفة، وعلى العكس، فالاستبداد يولد الظلم، والكبت، والقمع، وتصادر في ظله الحريات، وينتشر الخوف، والقلق، وتتفني الطمأنينة، وينعدم دور العقل، ويضعف العلم، ويسود الجهل، ويظهر الفساد، والتخلف، وتضطرب الحياة، وتعود البشرية إلى الانحطاط. فالإنسان الذي سلبت إرادته، وعُطلت قواه الفكرية، وحرته الشخصية لا يستطيع تحمل مسؤولية، وقد لا يتمكن من القيام بوظيفته على الوجه الصحيح، ويؤيد هذه الرؤية دراسة طبقت في الولايات المتحدة الأمريكية أظهرت أنه كلما اتسعت البيئة التنظيمية بقدر كاف من الحرية زادت التوجهات الإبداعية للقوى البشرية فيها [Flynt,p.34,1998].

ولذلك فالحرية الفردية كما يراها غرايية تنمو لدى الإنسان برقابة ذاتية وفق قواعد الشريعة التي تراعي التكوين الإنساني، كما أن الحرية الاجتماعية تنضبط من خلال منظومة قيم معرفية، وقانونية توجه سلوكيات الجماعة، وتنضبط اتجاهاتهم وفق قواعد تنظيمية يتفق عليها من قبل جميع فئات المجتمع المراد تطبيقها فيه.

أما ابن عاشور [١٦٢ - ١٦٩ ، ١٩٨٥] فيرى أن الحرية تمثل إحدى مصالح الأمة الأساسية التي يقوم عليها المجتمع، وهذا يوجب على ولاة أمور المسلمين تطبيقها وصيانتها إذ أنها "خاطر غريزي في النفوس البشرية، فيها نماء القوى الإنسانية من تفكير، وقول، وعمل، وبها تتطلق المواهب العقلية متسابقة في ميادين الابتكار، والتدقيق. فلا يحق أن تسام بقاء إلا قيلاً يدفع به عن صاحبها ضرراً ثابتاً، أو يجلب به نفع، والحرية بهذا المعنى حق للبشر على الجملة، لأن الله لما خلق للإنسان العقل، والإرادة، وأودع فيه القدرة على العمل، فقد أكنّ فيه حقيقة الحرية، وخوله استخدامها بالإذن التكويني المستقر في الخلقة".

وفي هذا الصدد علق الريسوني (ص ١٣ ، ٢٠٠٣) على رؤية ابن عاشور هذه بقوله: "وهكذا تتأسس رؤية ابن عاشور إلى الحرية على أصالة مزدوجة متكاملة فيها، أصالة فطرتها

الملازمة لكل فرد في خلقته، وأصالة مبدأ تقييدها وعقلنتها، باعتباره الشكل الوحيد الممكن لتحقيقها وإنجاحها" ولا شك أن هاتين الرؤيتين صائبتان، إذ تتكيان على معاني حرية العقل البشري في توجيه السلوك الإنساني نحو فعل ما شرع الله له، والابتعاد عن ما مُنع عنه لضرر يعود على الإنسان نفسه، أو يعود على مجتمعه وأمته مثل: حل الخلافات بالعنف البدني الذي قد يؤدي إلى القتل، والزنا، والمخدرات، والخمر، وغيرها.

أما رؤية النجار لص ٢٣، ٢٠٠٣] نحو حرية التفكير فتتمثل في قوله: أن ميزان العدل الإلهي اقتضى أن يكون الإنسان حراً في فكره الذي يختار به الطريق الذي يمضي فيه، وهي حرية ذات بعدين: أحدها حرية على مستوى الفرد، وتكمن في حرية التفكير بالطرق التي يشاء، وتعد شأن شخصي يتحمل مسؤوليتها بصفة عينية، وثانيها حرية على مستوى المجتمع الذي ينتمي إليه، أو يعيش فيه، وهي حرية يحكمها القانون الذي تم الاحتكام إليه.

ورجع عبد القادر لص ٦- ٧، ١٩٨٥] في بحثه عن أصل الحرية، والكرامة الإنسانية إلى عدة لغات في الشرق، والغرب، عربية، وانجليزية، وفرنسية، وأغريقية، ويونانية، واسبانية، وإيطالية، وألمانية، وأوردية، ونرويجية قديمة

وحديثة، فوجد أن معاني الحرية لم تتغير باختلاف الثقافات، والمذاهب، ولا حب الحرية قل، أو تحول، وفي هذا الصدد دلى عبد القادر على ذلك بقوله: " إن الحرية والكرامة الإنسانية ليستا شيئين ينموان بنمو الإنسان، ولكنهما شيئان ولدا معه وأحس بهما، وكافح من أجلهما، وأراق دمه في سبيلهما، وقد يتطور مدلولهما ويتقدم ويتسع، وقد يتخذ أشكالاً متعددة، ولكنهما من حيث الجوهر باقيا ن خالدان"، ولعل ما حدث ويحدث من أحداث في العالم من أجل الحرية، والعدل، والكرامة الإنسانية يؤيد صحة رؤية عبد القادر وتعزز مصداقيتها، لأن غياب الحرية الفكرية عن القيام بدورها الأخلاقي نحو كشف الظلم، والفساد، والاستبداد، ربما يؤدي ذلك إلى الفوضى، والعنف، وعدم الاستقرار، ومن ثم الجهل، والتخلف، والفقر.

ولعله من المناسب كشف الحجاب عن عدة أمور قد تكون ذات علاقة مباشرة بتجهيل الناس، أو تقييد حرياتهم الفكرية، والعملية، يأتي على رأسها تسلط الكثرة من المنتفذين من أصحاب السلطة في بعض البلدان على عقول عامة الناس، وتوجيهها بما يخدم مصالحهم، فيحجب عن أولئك الناس ما يثير تفكيرهم، أو ما قد يساعدهم في الوصول إلى معرفة حقيقة الأمور، فهذا فرعون يوجه قومه إلى عدم



التفكير الحر في رسالة موسى حيث قال: " مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ " لغافر الآية ٢٩، ومن القيود على حرية الفكر الجنوح إلى إتباع الهوى، والشهوات سواء أكانت شهوات للنفس الإنسانية وملذاتها، أو كانت في نوازع الأثرة، وعواطف القرابة، أو الإقليم، أو القبيلة، أو الزمالة، أو الصداقة، أو المصلحة، وغيرها [النجار، ٢٠٠٣، ص ٢٦]، قال تعالى في سبيل النهي عن إتباع الهوى، وتطبيق العدل بين الناس دون تمييز: " فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا " [النساء الآية ١٣٥].

ومن القيود على حرية الفكر حجب الناس عن الوصول إلى معرفة حقائق الأمور في أي مجال من مجالات الحياة، والعمل على تشتيت أفكارهم، أو غسل أدمغتهم بأساليب دعائية مفرقة، أو بما تبثه وسائل إعلام مأجورة، وخاصة المرئية منها، فالتقنيات الفضائية على المستويات المحلية، أو العالمية أكثر بعضها لا شك ينمي الفكر، ويلتزم بالموضوعية - إلى حد ما - في طرح الحقائق، وبسط الأفكار ومقارعتها، ولكن أغلبها تعمل وفق خطط سياسية، واقتصادية، أو مذهبية تريد تحقيقها، وقد تعمل على تجهيل الناس، والاستخفاف بقدراتهم الفكرية، وتعمل على توجيههم توجهاً غوغائياً يبعدهم عن التفكير الحر السليم، وربما

تحدث الفرقة، وتثير الفتنة بين أبناء المجتمع الواحد، أو على المستوى الإقليمي، أو الدولي .

ومن القيود على حرية الفكر، ومصداقية الكلمة، ونزاهة التوجه ما يعانيه نسبة كبيرة من عامة الناس في كثير من الشعوب المتخلفة عن قصور دور التنمية المستدامة في مواجهة الفقر، والمرض، والجهل مما دفعهم، بل ويدفعهم بصفة مستمرة إلى التملق لأصحاب المال، والجاه والنفاق لهم بغية الحصول على حاجاتهم المادية اليومية الأساسية ليبقوا على قيد الحياة.

ومن القيود على حرية الفكر تصميم مناهج دراسية لا تثير حرية التفكير عند الطلبة من خلال المشاركة في النقاش، والنقد، والتحليل، والاستنتاج، والتعميم، ولا تحفز طموحهم لمستقبل واعد، وربما يقوم على تنفيذها معلمون جلهم محبطون من زيادة حجم أنصبتهم التدريسية الكبيرة، وتقادم مهاراتهم، ومعارفهم، وبالتالي عدم قدرتهم على الإتيان بالجديد في تخصصاتهم نظراً لكونهم ملزمون بتدريس موضوعات محددة مسبقاً، أو معلمون غير مؤهلين تأهيلاً جيداً لمهنة التدريس، وفي كلتا الحالتين يلجا أغليبتهم إلى التدريس التلقيني، وهذا يعني حشو أذهان الطلبة بمعلومات أكثرها عديم الفائدة لحياتهم المستقبلية، بل قد تقضي على ما تبقى

من خلايا التفكير لديهم، ويصبحون إمعات تسهل قيادتهم  
كقيادة القطيع.

ولعل ما بُسط من أفكار ذات علاقة بالحرية الفكرية  
بمفهومها العام ينير الطريق أمام القارئ الكريم بغية الوصول  
إلى فهم أعمق، وتكوين رؤية سليمة جلية دقيقة لما يجب أن  
تكون عليه الحرية الأكاديمية على الصفحات التالية:

## ثانياً: مفهوم الحرية الأكاديمية

موضوع الحرية الأكاديمية في التعليم الجامعي، والعالي موضوع قديم حديث في آن واحد، إذ يعد أحد الأعراف الأكاديمية المتوارثة التي تعمل بها كثير من جامعات العالم، وقد لا تكتب في محاضرها الدورية، وربما لا يختلف اثنان على مفهوم الحرية الأكاديمية، وفحواها في محيط البيئة الأكاديمية، إذ تعني استقلال الكليات، والجامعات إدارياً، ومالياً، وإتاحة الحرية لها لتصرف شؤونها في وقت مناسب يتيح لها استيعاب المستجدات العلمية، والتعامل معها في حينها، كما تعني تمتع الأساتذة فيها بحرية التدريس، والبحث، وإبداء الرأي، والمشاركة في اتخاذ القرارات الأكاديمية ذات العلاقة، كما تعطي الطالب الحق في حرية الاختيار، والتعلم والتعليم دون تمييز. وتأسيساً على ذلك حددت عدة مؤتمرات عالمية مفهوم الحرية الأكاديمية للهيئة التدريسية، واستقلال مؤسسات التعليم العالي كما يلي:

١. الحرية الأكاديمية بالمفهوم الحديث هي، حرية التفكير لأساتذة الكليات، والجامعات، وآخرون من المجتمع التعليمي، وقد تشمل النخب الفكرية في المجتمع، أما الحديث عن حرية العقل، فهي فكرة قديمة ذات تاريخ طويل أكدها سقراط في حضارة أثينا حيث كانت تلك الفكرة ترتبط مباشرة بالمدرسة، وقد تطورت في القرنين الثاني والثالث عشر، ووصلت مرحلة النضج في القرنين السادس والسابع عشر حين فُعلت بجدارة بغية رفع الظلم عن الأساتذة حيث كانت تقيّد حرياتهم، وتكبح أفكارهم داخل الجامعات وخارجها بقوة الأنظمة المسيطرة في حينها، كما حصل ذلك تقديراً للتمية العلمية التي أخذت في الانتشار بفضل أفكار أولئك الأساتذة وجهودهم الجبارة، أو ما أسماه فرنسيس بيكون عام ١٦٠٥ بالمعرفة المتقدمة عندما طرح آرائه الفلسفية بخصوص دعم تجربة الحرية الأكاديمية، وتعزيز مكانتها تقديراً للمعرفة العلمية الجديدة، وخاصة بعد بداية المنافسة الشديدة بين الأفكار التقليدية، والأفكار العلمية المبتكرة التي تم توجيهها لتلبية حاجات السوق الصناعية، والاقتصادية، مع العلم أن موضوع الحرية الأكاديمية أخذ ينمو في الدول الغربية في فترات سابقة، وتم التأسيس له منذ انشأ جامعة

"ليد" [Leide] عام ١٥٧٥، إذ تفهم الحرية الأكاديمية في بريطانيا حديثاً على أنها حرية الجامعات ككل، وحمايتها من التأثيرات الخارجية سواء أكانت تلك التأثيرات سياسية، أو غير سياسية، بينما ينصب مفهومها في الولايات المتحدة الأمريكية على حرية الأساتذة في الجامعات، وكل جامعة مسئولة عن حرية منسوبيها [Dictionary of the history of ideas, 2009].

٢. ألزمت نتائج المؤتمر العالمي الذي عقده اليونسكو عام ١٩٥٠ في مدينة "نيس" [Nice] الجامعات باحترام الحرية الأكاديمية وفق مبادئ ثلاثة أولها، حق الأساتذة في متابعة الحصول على المعرفة في حد ذاتها، وكشف الحقيقة عن طريق البحث الحر مهما كان الأمر، وثانيها عدم تدخل السياسة في الحرية الأكاديمية، وما يمكن أن ينتج عنها من تباين في وجهات النظر، وثالثها التزام الجامعات بصفقتها مؤسسات اجتماعية بالمحافظة على الحرية كونها حافز للتدريس، والبحث، وحامية لكرامة الإنسان، ومسئولة عن دعم التماسك الاجتماعي، وتنمية التعاون على المستوى العالمي، ونظراً لأهمية نتائج هذا المؤتمر أعادت اليونسكو التأكيد عليه في اجتماعها في باريس عام ١٩٩٨ حيث بينت أن التطورات التي حدثت في الجامعات العالمية خلال نصف

قرن برهنت على ضرورة إعادة التأكيد على موضوع الحرية الأكاديمية، وخاصة بعد تطور التعليم العالي في الشكل، والمضمون، وتزايد أعداد الجامعات، وأعضاء هيئة التدريس، والطلبة، وتنامي أماكن انتشار الجامعات في المجتمعات بدعم من الاقتصاد العالمي الجديد، وهذا أدى إلى زيادة مسؤولية الجامعات نحو تنمية مجتمعاتها اقتصادياً، واجتماعياً، وتقنياً لتمكين من مواجهة المشكلات الرئيسية، ومنها وقاية الكوكب الذي تعيش فيه المجتمعات، والمحافظة على نظافة البيئة، واستئصال الفقر، والحد من العنف داخل كل مجتمع، أو بين المجتمعات. [Academic Freedom,p.1-3,1998]

٣. أكد إعلان "ليما" الصادر عام ١٩٨٨ أن الحرية الأكاديمية تتمثل في " حرية الأعضاء الأكاديميين فردياً، وجماعياً في متابعة المعرفة، وتطويرها، وتحويلها لخدمة المجتمع من خلال البحث، والدراسة، والمناقشة، والتوثيق، والإنتاج، والإبداع، والتدريس، وإلقاء المحاضرات، والكتابة؛ ويعني " الاستقلال" استقلال مؤسسات التعليم العالي عن الدولة، وغيرها من قوى المجتمع، مما يتيح لها صنع القرارات المتعلقة بسير العمل الداخلي، وتصريف ماليتها وإدارتها ذاتياً، وإقرار سياساتها للتعليم، والبحث، والإرشاد،

وغيرها من الأنشطة ذات الصلة " إعلان ليما ص ٢ ،  
١٩٨٨].

٤. كما يوجد عدد من المواثيق، والمؤتمرات الداعمة للحرية الأكاديمية منها، ميثاق حقوق وواجبات الحرية الأكاديمية الصادر عن الرابطة الدولية لأساتذة، ومحاضري الجامعات في مؤتمر سينا عام ١٩٨٨ ، وميثاق الجامعات الأوربية الصادر في بولونيا في إيطاليا عن مؤتمر الجامعات الأوربية ورؤسائها عام ١٩٨٨ وإعلان " كمبالا" الصادر عن ندوة الحرية الأكاديمية والمسئولية الاجتماعية للمثقفين بالمركز الدولي للمؤتمرات في أوغندا عام ١٩٩٠ ، وإعلان مركز حقوق الإنسان البولندي في مدينة يوزنان عام ١٩٩٣ لياقوت، ٢٠١١، ص ٣- ٤.

٥. أكدت وثيقة الحرية الأكاديمية، واستقلال الجامعة، والمسئولية الاجتماعية الصادرة في أبريل من عام ١٩٩٨ عن مبادئ التجمع العالمي للجامعات في محاولة لتحديد دور مؤسسات التعليم العالي، وعلاقتها بالمجتمع مع التغيرات السريعة للدخول في القرن الواحد والعشرين على أن الحرية الأكاديمية تعني حرية أعضاء الهيئة التدريسية من أساتذة، وباحثين، وطلاب في القيام بواجباتهم التدريسية، والبحثية دون ضغط خارجي، ويقابل ذلك واجبات يجب على الهيئة



التدريسية القيام بها، ومنها ضرورة المحافظة على المعايير العلمية، والإخلاص للتجديد، والإبداع والتسامح، وقبول الرأي الآخر، بالإضافة إلى المسؤولية الأخلاقية في تحديد أولويات البحث وتبعات نتائجه [ليونسكو، ص ٣-٥، ١٩٩٨].

٦. تشمل الحرية الأكاديمية على مفهومين رئيسيين هما:

(أ) الحرية الأكاديمية المؤسسية [Institutional academic freedom]، وتعني حماية الجامعات من المتنفذين الضاغطين على قراراتها، وتوجهاتها العلمية، والإدارية، والمالية، كما تعني حريتها في اختيار أعضاء هيئة التدريس والطلاب، واختيار مفردات محتويات مقررات المناهج الدراسية، ولعل المفهوم الواضح للحرية المؤسسية الأكاديمية صدر عام ١٩٥٧ عن المحكمة العليا الأمريكية حيث فوضت الجامعات صلاحيات اختيار الشخص المناسب للتدريس، وماذا يجب أن يدرس، وكيف يدرس، ومن يمكن قبوله من الطلاب للدراسة في الجامعات، ولكن أعضاء الهيئة التدريسية غيرراضين عن تدخل القضاء، والسياسة في القرارات الأكاديمية [Standler p.5, 2000]، ويؤكدون على ضرورة المناقشة بين أعضاء الهيئة التدريسية، والإدارية

للولوصول إلى تفاهمات على ما يجب أن يدرسوه، وكيف يدرسون المقررات الدراسية، إذ أن "إزاحة التركيز من عملي كفرد إلى عملنا كجماعة ليس في صالح المؤسسة وحدها، بل في صالح الهيئة التدريسية أيضاً إلى أبعد الحدود" لورغن، ص ٨٤- ٨٥، ٢٠٠٦.

وهكذا فالأمر يستوجب خلق مناخ ملائم من الثقة والدعم غير المحدود من قيادات التطوير في الجامعات، والاستماع إلى آراء الهيئة التدريسية فيما يتعلق بحاجات البيئة التعليمية، والعمل على إدارة الصراع، وإقناع من يقاوم التغيير بطرق إبداعية، وإيجاد الحلول المبتكرة للمشكلات، وتشجيع التفاعل بين الأفراد، والمشاركة في صنع القرارات واتخاذها. Katzenbach and Smith, 1 [p.45, 1993

ولعل مثل هذا التوجه يؤدي إلى تحفيز الجميع للعمل بروح الفريق الواحد بغية الرقي الفعلي بالعملية التعليمية، وفي هذا الصدد يؤكد سينج أنه لا توجد جامعة مثالية يمكن محاكاتها، وإنما يمكن القول: أن كل جامعة تبقى على قيد الحياة "هي في حالة تعلم متواصل تتحسس التغييرات في بيئتها وتتكيف معها". [ص ٤١٧، ٢٠٠٦]

(ب) حرية الأستاذ الأكاديمية Academic Freedom for Professor]، وتعني حماية الأستاذ في القسم، أو الكلية، أو الجامعة من التسلط على فكره، أو التدخل في أدائه التدريسي، والبحثي داخل الجامعة وخارجها، إذ بينت الدراسة أن الكليات، والجامعات أعطت الأساتذة قدراً كبيراً من الحرية فيما يتعلق بتدريس طلابهم ما يرونه مناسباً على ألا يتعارض مع مفردات المقررات التي أقرتها لجنة المناهج بالقسم الذي ينتمون إليه، ولهم الحرية في تقييم طلابهم دون أية توجيه من أية جهة كانت، كما يحق لهم إجراء البحوث، ونشر نتائجها دون خوف، أو محاسبة [Dictionary, p.2, 2009].

وهكذا فالجهات الإدارية من داخل الجامعة، أو من خارجها يجب أن لا تتدخل في شؤون الهيئة التدريسية، إلا في حالة وجود مشكلة، أو في حالة تنسيق إجراءات تثبيت الأساتذة، أو زيادة رواتبهم، وتؤكد الجامعات أن أعضاء الهيئة التدريسية موثوق بهم للقيام بأعمالهم بطرق مهنية منافسة، خاصة أنهم الذين وضعوا الأنظمة والقوانين التي تحكم العمل الأكاديمي، وأخلاقياته

بما فيها إجراءات تعيين الأساتذة، وترقيتهم، وتشيتهم.  
[Wikipedia. p4-6, 2009].

### ثالثاً: المنطلقات القانونية

تتمثل أهداف الكليات، والجامعات في تحقيق رؤيتها، ورسالتها من خلال أهداف، ووظائف رئيسة ثلاث هي، التدريس، والبحث، وخدمة المجتمع، وما يتفرع عنها من وظائف، ولكن الهيئة التدريسية في كليات التربية تختص زيادة على ذلك بإعداد معلمي طلبة التعليم العام الذين يمثلون حجر الأساس في تكوين التخصصات الدينية، والطبية، والتطبيقية، والإنسانية، والتربوية، وبناء تلك التخصصات وتفعيلها تتطلب من القائمين عليها دراية واسعة، وفهم عميق بكل مهارات التعلم بغرض تطبيق كل مهارة منها فيما يناسبها من تخصصات بصفتها علوم أساسية تشكل في مجملها حصيلة المعرفة المطلوب تزويد أبناء المجتمع بها، بالإضافة إلى قيامهم بالبحث، والاستقصاء، والتمحيص لكشف الحقائق للطلبة، وتعزيز قدراتهم الفكرية بغية

دفعهم لاكتساب التنمية الذاتية التي تحفز الإبداع، وتدعم الابتكار، وتثير المنافسة، وتبني الشخصية الطموحة والمتفائلة بحياة كريمة أفضل، وبمجتمع متسامح، ومنتج، ومتعاون، وبمستقبل آمن تسوده الوحدة الوطنية، والاستقرار الاجتماعي.

وإنجاز ذلك يستدعي إيجاد بيئة حضارية اجتماعية، وعلمية، ونفسية جاذبة، وإيجاد مناخ فكري حر يدفع الأستاذ والطالب - معلم المستقبل - إلى بذل قصارى جهدهما، ووقتهما في سبيل خدمة أمتهم من خلال تحصيل العلم، والمعرفة، واكتساب الاتجاهات، والمهارات الصحيحة دون خوف أو تردد؛ خوف من زلة لسان، أو من جدران لها أذان، أو طالب يسجل بالبنان ما تلفظ به اللسان دون إدراك منه لغور ما يعنيه الأستاذ، أو تردد ووجل عن كشف الحقيقة لمن يهمله شأنها تحسباً لتفسيرات غير منطقية ليست واردة في الحسبان. إن الخوف لا يصنع فكر إنسان، ولا يصنع حضارة أمة راقية، ولا يبني شخصية إنسان قادر على تحمل المسؤولية الفكرية، والعلمية، والعملية أمام أسرته، ومجتمعه، وأمته، إذ لا مسؤولية دون حرية.

ولا ريب أن العمل في الجامعات يتطلب دون شك قدراً كبيراً من الحريات الأكاديمية كحرية الاستعلام عن المعلومة الموثقة، وحرية استقصاء الحقائق، وتمحيصها بالدليل

الدامغ "وحرية البحث والاستنتاج المنطقي، وحرية نشر المعلومة الصادقة، وحرية توزيع نتائج البحوث العلمية، وحرية التعليم، والتعلم، وهذه الحريات لن تسود ألبته، وتعمل دون إشاعة قيم التعددية الفكرية الحرة وتكافؤ الفرص بين فئات المجتمع، والانفتاح الثقافي، والمساواة، والعدالة الاجتماعية" [الحبيب بتصرف، ص ١، ٢٠٠٨]. وبناءً على ذلك شرعت الجامعات العالمية في تأسيس منطلقات قانونية للحرية الأكاديمية. ولعله من المناسب بعد تحديد مفهوم الحرية الأكاديمية، استعراض كيفية نشأة فكرتها، وكيف تطورت منطلقاتها القانونية فيما يلي:

#### ١. نشأة فكرة الحرية الأكاديمية:

أكدت دراسة "باك" ٢٠٠٧ بالتوثيق أن تاريخ الحرية الأكاديمية يعود في الولايات المتحدة الأمريكية إلى عام ١٨٨٥ للميلاد، إذ نشرت "الأندرو وست" مقالاً بعنوان "ما الحرية الأكاديمية" في مجلة "الشمال الأمريكي"، بينما بينت موسوعة "أوكسفورد" بان مصطلح الحرية الأكاديمية استخدم في إنجلترا عام ١٩٠١. وبين "باك" أن نشأة هذه الفكرة تعود إلى ما تم استعارته في الأصل من الفكرة الألمانية الإبداعية المتعلقة بحرية البحث العلمي، وحرية التعلم،

والتعليم عام ١٨٥٠، ثم شرعت المنظمات، والنقابات المهنية بالدفاع عنها في أمريكا، تلا ذلك تأسيس جمعية أساتذة الجامعات الأمريكية عام ١٩١٥، وبناءً على ذلك " تميزت تلك الفترة بإطلاق حرية البحث، والاستكشافات العلمية، وتوسيع نطاقهما، وتزايد استقلال التدريس، ووضع المناهج الدراسية، وصياغة فلسفة التعلم، ونظرياته، وتخطيط اتجاهاته. وساهمت طبيعة الوسط الأكاديمي الأمريكي المنفتحة مساهمة خاصة في تنمية أفكار الحرية الأكاديمية، وشيوعها ليس في الولايات المتحد فحسب، وإنما في بقية أنحاء العالم" في [ الحبيب، ص ٢، ٢٠٠٨]، تلا ذلك انتشار الاعتراف بمفهوم الحرية الأكاديمية في الجامعات العالمية لتصبح عرفاً أكاديمياً تفاخر به الجامعات وتعتمده ضمن أنظمتها، ومن ثم تطبيقه في واقعها المعاش، ولعل ذلك يتضح بصفة أكثر تحديداً فيما يلي:

## ٢. تطور منطلقات الحرية الأكاديمية القانونية في

### بعض الدول:

حظي موضوع الحرية الأكاديمية، ولا زال بأهمية كبيرة من قبل ممثلي الجمعية الأمريكية للأساتذة " بروفيسور"، والجمعية الأمريكية للكليات، والجامعات، إذ عقدتا سلسلة

من المؤتمرات فيما بين عامي ١٩٢٥، ١٩٣٤ وتأسيساً على ذلك تم إعلان مبادئ ميثاق الحرية الأكاديمية، والتثبيت الوظيفي للأساتذة عام ١٩٤٠، وتمت مراجعة بنوده القانونية، وتم تعديل بعضها في الأعوام ١٩٦٩، ١٩٨٩، ١٩٩٠، وقد تبنت غالبية الجامعات الأمريكية مبادئ الميثاق، وفحواه يتمثل في التالي:

دعا بيان مبادئ الحرية الأكاديمية المجتمع الأمريكي إلى تفهم حاجة أعضاء هيئة التدريس في الكليات، والجامعات إلى ضرورة تمتعهم بالحرية الكاملة في إجراء البحوث، ونشر نتائجها، وفي تدريس طلابهم ما يرونه مناسباً ضمن الأطر العامة للمناهج، وفلسفتها التي صممها زملاؤهم، وتم إقرارها في أقسامهم وكلياتهم، وأن يتم الاتفاق على البحوث الممولة مع الإداريين في الكلية، أو الجامعة التابع لها العضو، ويطلب من عضو هيئة التدريس عدم التطرق إلى مناقشة موضوعات تثير الجدل، وليس لها علاقة بالمقرر الدراسي، أما الكليات الدينية، أو السياسية، فالواجب على إدارتها التفاوض مع من يتم تعيينه على شروط محددة يتم الالتزام بها، كما أن الأفراد الذين يدرسون في الجامعات مواطنون، وهذا يستوجب عدم إخضاعهم للمراقبة، أو إجراءات تأديبية، فلهم الحرية في التعبير عن آرائهم الشخصية دون أن تمثل تلك الآراء سياسة



جامعاتهم مراعين سمعة كلياتهم، وجامعاتهم، ومكانتها العلمية [AAUp p3, 2006].

وعلى أية حال، فإن الكليات، والجامعات الرئيسية في أمريكا تبنت بيان المبادئ الذي أصدرته النقابة، ولكن عدداً قليلاً منها تبنت نسخاً معدلة منه تتوافق مع احتياجاتها الاجتماعية، ومواقعها الجغرافية، فهذه أدلة كلية "ألبرت" تشير إلى سياق الوثيقة حيث منحت الفرصة لأعضاء هيئة التدريس لإعادة النظر في المهام الموكلة إليهم في ضوء تطور المنهجيات في حقول تخصصاتهم، وهذا يعني "نقد منهجية التعليم وتحليلها في مختلف التخصصات الأكاديمية، وما يترتب على ذلك من مسئولية نحو تطبيق المعايير المناسبة، وتحمل نتائجها، إذ أن عدم منحهم حرية استخدام معاييرهم في هذا الشأن سيكون عائقاً أمام التعليم المبدع. كما تؤكد جامعة "براون" على كامل الحرية للمعلم، وملتقى العلم، والباحث على حد سواء، بالإضافة إلى أنها تضمن للأساتذة، والطلبة حرية المعتقد، وحرية الحديث والنشر، وحرية عقد الاجتماعات والقيام بنشاط سياسي داخل الحرم الجامعي وخارجه" [Standler, 2000, p.3 ; Trower, 2006, p.32-33].

وللتأكد من مدى التزام الكليات، والجامعات الأمريكية ببيان مبادئ الحرية الأكاديمية أجريت دراسة على عينة عشوائية سحبت من منشوراتها على "الوب سايد" بلغت ٢١٧ كلية تمنح درجة البكالوريوس. أظهرت النتائج أن ١٨٠ منها وتمثل ما نسبته ٩٢٪ تراعي في أنظمتها مبادئ الحرية الأكاديمية الصادر عن النقابة، بينما تستخدم البقية لغة خاصة بها [ Trower, p.28, 2006].

وبالرغم من تمتع الجامعات الأمريكية بكامل الحرية الأكاديمية طيلة العقود الماضية، إذ حافظت على استقلالها الإداري، والمالي، والأكاديمي، وقامت بحماية حرية فكر منسوبيها، وخاصة أعضاء هيئة التدريس، والطلاب من التدخلات الإدارية من خارج الجامعة، ومن المساءلة، إلا أن أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ فتحت الباب واسعاً أمام المحافظين الجدد لفرض قيود على الحريات الأكاديمية غير مسبوق في تاريخ الجامعات الأمريكية، ولم تقتصر تلك القيود على المراقبة المفروضة من قبل الجهات الرسمية، بل تعدى الأمر إلى نشأة مؤسسات تزعم أنها مدنية انبرت للرقابة على النشاط الأكاديمي، وقامت بتكوين جماعات ضغط لمحاصرة من يخالفهم في الفكر والتوجه، وانتقادهم، وطرد بعضهم من وظائفهم، يأتي على رأس تلك المؤسسات مؤسسة

"كامبس واتش Campus watch" التي أسسها اليهودي المتصيهن أستاذ الدراسات الشرقية في جامعتي شيكاغو وهارفرد "داينل بايبس Daniel Pipes" عام ٢٠٠٢.

ولعل هذا التوجه وما تضمنه من تسييس للعمل الأكاديمي، والبعد عن الحيادية، ومباركة السلطات الرسمية يدل بما لا يدع مجالاً للشك فيه على بداية حقبة تاريخية سوداء، وربما بداية عهد جديد يحدد العلاقة بين الجامعات، والمجتمع في الولايات المتحدة الأمريكية، وربما أثر ذلك على الحريات الأكاديمية في جامعات دول أخرى. ويؤكد هذه الرؤية رشيد خالدي و "زكاري لوكمان Zachary Lokman" بقولهما أن هدف تلك المؤسسة يتمثل في "إجبار الأكاديميين على الصمت، والامتناع عن التعبير عن آرائهم، وإلا اتهموا بمعاداة السامية"، كما أن هذا التوجه يؤدي إلى تشجيع الطلاب على الانصراف عن التحصيل الدراسي لتدوين ملاحظاتهم حول توجهات أساتذتهم، وإرسالها إلى موقع المؤسسة، وأكد "ويل يومانز Will youmans" أن مراقبة الجامعات بمثابة عودة لعهد الشرطة الفكرية، بل إعلان حرب على الحريات الأكاديمية، وإجبارها على أن تقف صامته، وإلا اتهمت بعدم الحياد، ويتفق مع هذا الرأي "ميريام كوك Miriam Cook" إذ رأت أن مؤسسة "كامبس واتش

"اخترقت الحصانة التي تتمتع بها الكليات، والجامعات لخدمة التوجه المحافظ في الأساس، وبين "بيتر كيرستين Peter N.Kirssten". أن موضوع الحريات الأكاديمية أصبح يواجه معركة شرسة تستهدف الفكر الحر المستقل في التعليم العالي، وتحد من نمو المعرفة المتقدمة، وتعيق البحث عن الحقيقة ليونس، ص 6- 9، 2009.

وفي مقابل موجة انتهاك الحرية الأكاديمية شهدت الجامعات الأمريكية احتجاجات جماعية واسعة تمثلت في عقد عدة مؤتمرات تصدت لتلك الانتهاكات، وعملت على دعم الحرية الأكاديمية. عقد أحدها في جامعة "شيكاغو" في أكتوبر 2007 بعنوان "دفاعاً عن الحرية الأكاديمية"، وعقد الآخر في جامعة "ديبول" عام 2008 بعنوان "مؤتمر الحريات"، وعقد ثالث في جامعة نيويورك في عام 2008 بعنوان "حريات التدريس في خطر في أمريكا" حيث اتهم المؤتمرون مؤسسة "كامبس واتش" بمصادرة حرية الرأي، والفكر الحر، ورأوا ضرورة التصدي لها بفكر علمي مستنير [Kirstein, p.8, 2008].

وبرزت فكرة الحرية الأكاديمية كقانون في ألمانيا في عام 1850، وتم تدشينها على أساس أن العلم وتدريسه يجب أن يكون حراً، وللأساتذة الحق في تدريس أي موضوع يروونه مناسباً، ولهم حرية البحث العلمي في العلوم الأساسية،

والتطبيقية بغية كشف الحقيقة، وحل المشكلات الاجتماعية، وتنمية المجتمع، وللطلبة حرية حضور أية محاضرة يرغبونها مع العلم أن الطلبة في ألمانيا غير ملزمين بحضور المحاضرات، وإنما ملزمون بتقديم اختبار واحد يمكنهم من الحصول على الشهادة الجامعية [1 Standler, p.2 2000]، ولكن النظام في ألمانيا لسنة ١٩٤٩ وضع التربية، وكل طرق التدريس تحت سيطرة وزير التربية الفيدرالي، أما تدريس الآداب، والعلوم، والبحث، فبقيت تتمتع بالحرية الأكاديمية، وهذا يعزز واجب الولاء للمؤسسات الأكاديمية، وظهر أن الأعراف الأكاديمية في ألمانيا تمنح الأساتذة في الجامعات حرية التعبير عن أية موضوع يرونها داخل الجامعات أو خارجها، ولا يوجد لهم مهمات محددة، وغير ملزمين بتدريس مفردات مقرة من أقسامهم [Wikipedia, p.3, 2011].

وتعد الحرية الأكاديمية في الجامعات الفرنسية مبدأً أساسياً تحميه قوة النظام، إذ يعطي القانون الأساتذة، والباحثين مطلق الحرية في التعبير عن نتائج أبحاثهم، وأنشطتهم التدريسية، ونشر المعرفة، وإبداء الرأي، وترسيخ الاستقرار السياسي، وتحقيق الانسجام بين فئات المجتمع، وفي نفس الوقت ملزمين بعدم تفضيل حزب سياسي على آخر داخل

حجرات الدراسة، بالإضافة إلى عدم الحديث عن أية ديانة  
[Wikipedia, p.2-3, 2011].

وقامت جامعة "إيريش Irish" في أيرلند [Ireland] بتحديد مفهوم الحرية الأكاديمية في البند ١٤ من قانونها حيث نص على: أن الجامعة تملك الحق، والمسؤولية فيما يتعلق بحماية مبادئ الحرية الأكاديمية، وتعزيزها في إدارتها لشؤونها الداخلية والخارجية في ضوء أعراف الحرية الأكاديمية ومبادئها، وأن تكون مسئولة أمام مساءلة المجتمع على أن يتمتع أعضاء هيئة التدريس في الجامعة بالحرية في التدريس، والبحث، وطرح الأفكار الجديدة، وأية أنشطة أخرى، وأن لا تستخدم مكانة الجامعة من أجل فائدة ذاتية 1, 10, Fielden, 2008].

وطبقت كاران "Karran, 2007"، دراسة على ٢٣ دولة من دول الاتحاد الأوروبي بينت نتائجها أن أعلى خمس دول تطبق الحرية الأكاديمية في الجامعات هي: فنلندا، وسلوفاكيا، والتشيك، وهنغاريا، وأسبانيا، بينما أظهرت أن أقل أربع دول تطبق الحرية الأكاديمية هي: المملكة المتحدة، وندلندز، والدينمارك، والسويد، واعتمدت في تصنيفها على خمسة

مؤشرات هي: حماية الدستور للحرية الأكاديمية، والحماية التشريعية، والإدارة الذاتية للجامعة، وحرية الجامعة في تعيين رئيسها، ونظام تثبيت الأساتذة.

وفي المملكة العربية السعودية قامت الباحثة أبو حميد [١٤٢٨ هـ] بدراسة استهدفت التعرف على الحرية الأكاديمية في الجامعات السعودية، طبقت على ٤١٢ عميداً ووكيلاً ورؤساء أقسام وأعضاء هيئة تدريس في ثلاث جامعات رئيسة هي: جامعة الملك سعود، وجامعة الملك عبد العزيز، وجامعة الملك فهد، إذ بينت نتائجها أن وضع الحرية الأكاديمية في الجامعات السعودية كان متوسطاً بشكل عام، وأن الجامعات تملك حق تعيين أعضاء هيئة التدريس والإداريين، وأن لها حرية تحديد شروط قبول الطلبة، كما أن أعضاء هيئة التدريس يتمتعون بحرية اختيار موضوعاتهم البحثية، ولهم حق نشرها، ولهم حق اختيار طرق التدريس التي يرونها مناسبة.

ولعل هذه النتيجة تتفق مع التوجه العام للمملكة العربية السعودية الذي يقوده خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز حفظه الله والمتمثل في الحوار الوطني الذي أتاح الحرية لفئات من المجتمع لتبادل وجهات النظر تجاه قضايا مجتمعاتهم، ومستقبله، بالإضافة إلى دعم صلاحيات مجلس

الشورى، واستحداث برنامج خادم الحرمين غير المسبوق لتطوير التعليم العام، ودعم أكبر برنامج على مستوى العالم لبعثات الطلبة غير المحدود للدراسات الجامعية، والعليا في جامعات عالمية، وافتتاح جامعة الملك عبدالله البحثية، والجامعة الالكترونية، ونشر الجامعات في مناطق المملكة وبعض محافظاتنا في فترة وجيزة حتى بلغ عددها خمس وعشرين جامعة حكومية. والمؤمل أن تحظى الجامعات السعودية بعد توسعها بمزيد من الحريات التي تتيح للهيئة التدريسية، والإدارية فيها طرح وجهات نظرهم نحو تحسين أوضاع جامعاتهم الإدارية، والعلمية، والفكرية، وتمكينهم من اختيار من يديرهم بدءاً من رئاسة القسم ووصولاً إلى مدير الجامعة دون أية تدخلات من أية جهة أخرى، وإتاحة الحرية لهم بغية المساهمة في تدارس قضايا مجتمعهم، واقتراح الحلول العلمية المناسبة لها في ضوء قيم المجتمع وثوابته، وبما يتوافق مع مستجدات المرحلة المعاشة ومتطلباتها.

إن حرية طرح وجهات النظر الشخصية المتزنة، تثير الإبداع الفكري، والعلمي، وتبني الثقة في الذات، وتعزز الانتماء الوطني، وتحفز الجميع على تحمل المسؤولية نحو جامعاتهم، ومجتمعهم، كما أن استقلال الجامعات إدارياً، ومالياً سيدفعها إلى تبني استراتيجيات فاعلة يتم من خلالها



تطوير برامجها، وتحسين أداء مخرجاتها من القوى البشرية، والبحثية لتلبية حاجات التنمية الشاملة التي تعيشها المملكة، ويمكنها من التعامل بمرونة مع المستجدات المتسارعة على الساحة العالمية أول بأول.

ويؤيد هذه الرؤية دراسة أجراها الحفظي لص، ٢٠٠ - ٢١٣، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م] على رؤساء مجالس التدريب التقني، والمهني بالمناطق ونوابهم، وعمداء الكليات ووكلائهم، ورؤساء الأقسام التدريبية البالغ عددهم مئتين وسبعة وتسعين في الكليات التقنية في المملكة العربية السعودية، إذ رأى ما نسبته ٧٩٪ وجود قصور في الاستقلالية الإدارية والأكاديمية، بينما أكد ما نسبته ٧٠٪ أن لديهم مساحة كافية من الحرية لطرح الآراء، والأفكار، والمبادرات، ولذلك رأى ٩٦٪ ضرورة منح القيادات الإدارية، والمالية الصلاحيات اللازمة للتجديد والتطوير والإبداع. ولعل هذا دليل على غياب جو الحرية، والاستقلالية الإدارية والمالية، وبالتالي غياب المرونة في استيعاب المستجدات، ومواجهة التحديات في الوقت المناسب دون الرجوع إلى أية جهة أخرى.

وفي هذا الصدد بين الرشيد [١٥/٥/١٤٣٢ هـ - ١٩/٤/٢٠١١] في مقال له بعنوان "أن الأوان لاستقلال جامعاتنا" وافر غبظته بانتشار الجامعات في المملكة كون ذلك يمثل

واقعاً حضارياً زاهياً ومتجدداً، وللحفاظ على مسيرة هذا التجدد والعمل على إثراء التطور، فإنه من الأجدر أن يوفر لها من السياسات، والأسباب ما يمكنها من تخطيط مسارها وتجديده وتطوير برامجها ومناهجها بعيداً عن سلطة وزارة التعليم العالي كون نظام إنشاء الجامعات نص في الأساس على أنها لذات شخصية اعتبارية مستقلة، كما بين عدم رضاه عن أمور ثلاثة هي:

أولها أن تحكم الجامعات بلوائح موحدة تحتم عليها الرجوع إلى وزارة التعليم العالي، إذ أن في ذلك حداً كبيراً لنشاطها، وجموداً لحركتها، وإشارة إلى عدم الثقة بها، وثانيها أن تظل الجامعات مرتبطة بوزارة التعليم العالي؛ فلا تعين عميداً، ولا تنشئ قسماً علمياً جديداً، ولا تقم مؤتمراً، ولا تحتفل بنشاط إلا بموافقة الوزير، وأن تكون ملزمة بالتنسيق في شأن أعضاء هيئة التدريس فيها مع وزارة الخدمة المدنية ووزارة المالية، وهذا تقليل من شأنها، مما يخالف الشأن في الجامعات العالمية المرموقة، وثالثها أن تحدد وزارة المالية توزيع ميزانية الجامعة على البنود والأبواب، وهذا يتنافى مع الأعراف الجامعية التي تؤكد ضرورة المرونة، وأن يكون توزيع الميزانية للبرامج والمشروعات وفق ما يقرره مجلس أمنائها كل عام.

ثم بين الرشيد أن مواكبة النهضة المباركة، والانفتاح الميمون الذي تقوده القيادة الحكيمة يستدعي أن تحكم كل جامعة نفسها بنفسها من خلال مجلس أمناء وفق ظروفها وموقعها، ثم إن الأمثل في هذا الشأن أن كل من يستحق أن يكون عضو هيئة تدريس جامعي أن تصل الثقة به لأن يختاره زملاؤه ليكون رئيس قسم، أو وكيل، أو عميد، أو نائب رئيس الجامعة، أو رئيساً لها ولمدد محددة تتجدد حسب النظام، ثم يعرض هذا الاختيار لهذه المناصب على مجلس الأمناء لإقرار ما يراه بشأنه، وهذا فيه تجديد للدماء، والعطاء.

وهذه رؤية عميقة، ونافذة للرشيد، ولا شك أنها نابغة من دراية ووعي وطني، ولا غرابة فتأهيله الأكاديمي في إدارة التعليم العالي، وخبراته ثروة وكثيرة، أستاذاً في كلية التربية، ثم عميداً لها، فمديراً لمكتب التربية لدول الخليج العربي، ووزيراً للتربية والتعليم. ولا يسع الباحث إلا أن يقدر هذه الرؤية، ويتفق معه فيما ذهب إليه من أن الجامعات تحكم بلوائح موحدة، ولعل مبرر وزارة التعليم العالي في استحداث تلك اللوائح يكمن في كون الدولة تمول الجامعات، وكون الوزارة تقع في الوسط بين المسؤولين في الدولة والجامعات، وهذا ربما يخولها للإشراف المباشر على

الجامعات، والتنسيق بينها، وتوحيد الإجراءات الإدارية، والمالية، ومع ما في تلك اللوائح من إيجابيات، إلا أنها أدت إلى بروز عدة سلبيات منها الحد من مرونة أنظمة كل جامعة على حدها، وتميزها عن غيرها وفق رؤيتها، ورسالتها، وأهدافها، وهذا يحد من تكيفها مع المستجدات المتسارعة، وربما حجت احتدام المنافسة الشريفة بين الجامعات، مما لعله أدى إلى عدم الاستجابة السريعة لحاجات العصر، ومتغيراته التي فرضتها قوى السوق ومتطلبات المجتمع المتجددة.

وتأسيساً على ذلك أكد نوفل [١٩٩٠، ص ١١ - ١٣] أن أي تنظيم جديد للجامعة يجب أن لا يؤدي إلى الحد من نموها وازدهارها، واستقلالها الإداري، والمالي، وحرية فكر منسوبيها نحو البحث الحر عن المعرفة، وكشف الحقيقة، ونشرها في ضوء محددات البحث العلمي، وألا يشكل عوامل طرد للقوى المؤهلة فيها.

والجامعات بالمفهوم الحديث تعد مجتمعاً لإنتاج المعرفة واستثمارها، كما أنها المكان الذي تصقل فيه المواهب، وتنمو فيه القدرات، وتكتسب في أحضانها المهارات، وتبرز الابتكارات، وتشجع الأفكار الجديدة، وتعد القيادات، وبالرغم من ضخامة التقدم الذي حققته كثير من الجامعات العالمية، إلا أنها لا زالت تحافظ على تقاليدها الإدارية،

وأعرافها الأكاديمية في الوقت الذي يتغير فيه ويتبدل كل شيء بصفة متسارعة، عدا، أمران هامين، هما منظومة القيم الأخلاقية، والحرية الأكاديمية [القرني، ص ٧٥، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١].

ولعل موافقة المملكة العربية السعودية على الميثاق العربي لحقوق الإنسان الصادر من مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورتها السادسة عشر في تونس عام ٢٠٠٤ للميلاد، يعزز توجهها نحو توسيع مساحة الحرية الأكاديمية في الجامعات حيث صدر مرسوم ملكي برقم م/١٩ وتاريخ ٢٧/٣/١٤٣٠ هـ [ص ١ - ١٠]. ويتضمن الميثاق ديباجة، وثلاثين مادة اشتملت على عدة أمور تتعلق بحقوق الإنسان، ومن أهمها تأكيد على حق الإنسان العربي في حياة كريمة على أسس من الحرية والعدل والمساواة وتكافؤ الفرص، وإعداد الأجيال لحياة حرة مسئولة في مجتمع مدني متضامن قائم على التلازم بين الوعي بالحقوق والالتزام بالواجبات، وتسوده قيم المساواة والتسامح والاعتدال دون تمييز بسبب العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو المعتقد الديني، أو الرأي، أو الفكر، أو الأصل الوطني، أو الاجتماعي، أو الثروة، أو مكان الميلاد، أو الإعاقة البدنية، أو العقلية، وجميع الأشخاص متساوون أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحمايته دون تمييز، كما أن

لكل شخص الحق في الحرية والأمان على شخصه، ولا يجوز توقيفه أو تفتيشه، أو اعتقاله تعسفياً بغير سند قانوني، وله حرية الممارسة السياسية والمشاركة في إدارة الشؤون العامة إما مباشرة، أو بواسطة ممثلين يختارون بحرية الميثاق العربي لحقوق الإنسان، ٢٠٠٤.

ولعل المتأمل في هذا الميثاق يكتشف في الوهلة الأولى أنه قد تضمن كل ما يتمناه أية إنسان يعيش على سطح هذا الكون، ولكن المواطن العربي قد يصاب بالإحباط، والخوف، وخيبة الأمل، والانكسار النفسي نتيجة لعدم وجود أثر تطبيقي له في واقع الأمة العربية، يؤيد هذا الرؤية ما حدث في أكثر الدول العربية من اضطرابات يأتي على رأسها ما حدث في كل من تونس ومصر، وغيرهما، والكل ينشد الحرية، والعدل، وتكافؤ الفرص، ومحاربة الفساد دون تحيز، أو تمييز، وتطبيق هذا الميثاق في واقع الحياة المعاش في البيئة العربية يعد دون ريب صمام أمان يكفل الاستقرار، والكرامة الإنسانية للقيادات العربية، ومواطنيهم على حد سواء، فهل سيتم ذلك؟

٣. المنطلقات القانونية لحماية الحرية الأكاديمية

على المستوى العالمي:

تعد المنطلقات القانونية المتعلقة بحماية الحرية الأكاديمية، واستقلال الجامعات ذات الصلة بالمنظمات الدولية ملزمة للدول الموقعة عليها، وتشمل دول أجنبية، وإسلامية، وعربية، إذ عُقد في هذا الشأن عدة مؤتمرات دولية أقرتها أنظمة الأمم المتحدة ومنها، إعلان "ليما" في الاجتماع الثامن والستين المنعقد في الفترة من ٦ إلى ١٠ سبتمبر ١٩٨٨، والمتوج بإعلان الجمعية العامة لمساعدة الجامعات في العالم "World Universities Service" الذي أكد على أن التعليم حق لكل إنسان لكي ينمي شخصيته ويمنحه الشعور بالكرامة، ويزوده بالثقافة التي تساعد على فهم حقوق الناس، واحترام الحريات الأساسية، والمشاركة في بناء مجتمع حر وعادل، كما أكد على أنه يقع على المجتمعات الأكاديمية التزام بالوفاء بالحقوق الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والمدنية، والسياسية لمجتمعاتها، وفي المقابل فإن الحق في التعليم لا يمكن التمتع به، إلا في ضوء مناخ للحرية الأكاديمية، واستقلال مؤسسات التعليم العالي، ولذلك فهو شرط "مسبق أساسي لوظائف التعليم، والبحث، والإدارة، والخدمات التي تسند إلى الجامعات، وغيرها من مؤسسات التعليم العالي... والدولة ملتزمة باحترام وضمان جميع الحقوق

المدنية، والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية  
للمجتمع الأكاديمي" [إعلان ليما ص ٣، ١٩٨٨].

كما أكدت منظمة اليونسكو في مشروع إعلانها  
العالمي في المادة الثانية بعنوان " الدور الأخلاقي والاستقلال  
والمسؤولية ووظيفة الاستباق " أن على مؤسسات التعليم العالي،  
والجامعيين العاملين فيها، والطلبة تأمين عدة أمور منها، صون  
وظائفهم الأساسية وتطويرها مخصصين كل أنشطتهم للدقة  
الأخلاقية، والعلمية الفكرية، والقدرة على إبداء الرأي بشأن  
المشكلات الأخلاقية، والثقافية، والاجتماعية بكل  
الاستقلال والمسؤولية، وممارسة السلطة الفكرية التي يحتاج  
إليها المجتمع لترشده إلى التفكير، والفهم، والعمل، وتعزيز  
وظائفهم النقدية والاستشرافية عن طريق التحليل المستمر لما  
يستجد من الاتجاهات الاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية،  
والسياسية، ومن ثم أداء دور المرصد القادر على التنبؤ والإنذار  
المبكر والوقاية، وتسخير قدراتهم الفكرية ومكانتهم الأدبية  
للدفاع عن القيم المقبولة عالمياً، والسعي الحثيث لنشرها، بما  
في ذلك قيم السلام، والعدل والحرية، والمساواة، والتضامن،  
والتمتع بكامل حريتهم الأكاديمية، واستقلاليتهم على أنهما  
تمثلان جملة من الحقوق والواجبات، مع الشعور بالمسؤولية  
التامة تجاه المجتمع، وقبول الخضوع لمساءلته، والاضطلاع



بدور في المساعدة على تحديد ومعالجة القضايا التي تؤثر في رفاهية المجتمعات المحلية، والأمم، والمجتمع العالمي [اليونسكو ص ٤- ٥، ١٩٩٨].

أما على المستوى العربي، فقد أكد إعلان عمان للحريات الأكاديمية، واستقلال مؤسسات التعليم العالي، والبحث العلمي الذي عقد في العاصمة الأردنية في الفترة من ١٥ - ١٦ كانون الأول من عام ٢٠٠٤ بمشاركة نخبة من المفكرين، ورؤساء الجامعات، وأساتذتها، وباحثين من مختلف الجامعات العربية على أن الحاجة أصبحت ملحة إلى لفت أنظار المسؤولين العرب، وتنبيه الرأي العام إلى مخاطر التماهي في إخضاع الجامعات، ومؤسسات البحث العلمي العربي لمصالح فتوية وظرفية، وحرمانها من الاستقلال، كما رأوا ضرورة تطوير بيئة علمية صالحة لتكوين نسق علمي عربي منتج ومستقل معاً، وضمان حق التعبير عن الرأي للمجتمع الأكاديمي، وحق نشر المعلومات وتبادلها، وحق اتخاذ القرارات الخاصة بتسيير أعماله، ووضع لوائح وأنظمة تساعد على حمايتها، ومنها تكوين نقابات تدافع عن مصالحها [إعلان عمان، ص ٢- ٣، ٢٠٠٤].

#### رابعاً: ضوابط الحرية الأكاديمية

تلتزم مبادئ الحرية الأكاديمية بعدة ضوابط يجب على أساتذة الجامعات، وطلابها الالتزام بها، إذ لا يسمح لأستاذ الجامعة أن يدرس الطلبة موضوعات قد تثير الجدل الفكري، أو التعرض للقيم الدينية للمجتمع، أو القيم الأخلاقية، أو إثارة شغب سياسي، أو مذهبي، كما أكد "ورغن" ص ٣١- ٢٠٠٣، ٣٢] أن التعليم العالي فقد القداسة، لأنه لم يعد في منعة من المحاسبة العامة، وتحمل المسؤولية نحو تحقيق فوائد للمجتمع. فالحرية ليست مطلقة، بل نسبية. فالاستقلال الأكاديمي يعني حرية التجريب دون خشية من العواقب، ويؤيد هذه الرؤية إعلان مبادئ الحرية الأكاديمية والتثبيت الصادر عام ١٩٤٠ في الولايات المتحدة الأمريكية الذي بين أن مؤسسات التعليم العالي تعمل على خدمة الصالح العام، وليس لمصلحة الأفراد، أو المؤسسات، ويتوقف الصالح العام على البحث الحر عن الحقيقة، وإشهارها بحرية.

ومن أطف القرارات التي اتخذت في هذا الخصوص، وأخطرها ما أدركه القضاء الأمريكي في مدينة نيويورك من خطورة تعيين أستاذ فلسفة متميز [Distinguished Philosopher] حيث قُدم للقاضي ألتماس عام ١٩٤٠ يفيد أن كلية مدينة نيويورك عينته، وأن تعيينه يعد خطراً على دافع الضرائب، لأنه غير ملتزم بالقيم بدليل تعارض نتاجه الفكري مع قوانين الولاية، بل أنه ينتهكها، وبناءً على ذلك أصدر القاضي قراراً بفصل الفيلسوف، وبرر القاضي قراره بأن أفكار الفيلسوف تؤثر على عقول الطلبة، وعلى الصحة العامة، والأمن، والأخلاق في المجتمع، ثم ختم قراره بجملة هامة تفيد أن الحرية الأكاديمية لا تعني منح رخصة أكاديمية، ولكنها تعني حرية إنجاز العمل بطريقة جيدة، ولا تُدرس أفكاراً شيطانية".

Academic freedom does not mean academic license.  
It is the freedom to do good and not to teach evil"  
(Standler p.6, 2000).

وفي المقابل صدر رأي قضائي آخر عام ١٩٥٢ مجمع عليه من المحكمة العليا الأمريكية يبيّن مبالغة بعض قضاة الولايات في الحد من حرية أساتذة التربية بعامة، ويدعو إلى احترامهم كونهم يقومون بتعليم الأبناء في مختلف مراحل التعليم اكتساب المعرفة، والمهارة، والقيم، والعادات الجيدة،

ويقومون ببناء عقولهم لتكن منفتحة ، وقادرة على تقديم الرأي الصائب لمجتمعهم، ولذلك يجب أن يقوم المعلمون بواجباتهم الفعلية، وأن يكونوا مثلاً للطلبة بعقول منفتحة، ولهم حرية التحقق المسئولة نحو الأفكار الاجتماعية، والاقتصادية، لأنهم لا يستطيعون القيام بمهامهم الشريفة " Noble task إذا كانت ظروف عملهم الفعلية، وعقولهم الناقد مرفوضة، كما يجب أن تكون لهم حرية تمحيص الآراء الزائفة وصولاً إلى الفهم والحكمة، ولهم حرية التفكير، والتحدث، والتعلم، والعبادة، وكل ذلك مضمون بقانون الولايات المتحدة الأمريكية، وصدر أيضاً قراراً ثالثاً بأغلبية قضاة المحكمة العليا الأمريكية عام ١٩٥٧ يؤكد على حرية فكر منسوبي الكليات والجامعات، واستقلالها، وعدم التضيق عليها، إذ أن الثقافة، والمعرفة لا تنموان في جو يسوده الشك وعدم الثقة، ولذلك يجب أن يتمتع الأساتذة، والطلبة بحرية التعلم، والدراسة، والمتابعة ليتمكنوا من اكتساب النضج الفكري، والفهم المتعمق، وعدم تحقيق ذلك يؤدي إلى ركود نمو المعرفة، وبالتالي تعرض مستقبل أمريكا للخطر [ Standler, I p.70, 2000. ولا شك أن تبني الشعب الأمريكي لهذه الأفكار أدى إلى نموه العلمي، والفكري، والحضاري.

وتأسيساً على ما تقدم، فإن إيجاد ضوابط قانونية للحرية الأكاديمية، وفهم محدداتها المكتوبة، أو الضمنية، والانعتاق من المحددات الإدارية، والأمنية، والاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية، يؤدي كل ذلك إلى دعم حرية أساتذة الكليات، والجامعات، وطلابها، ينتج عن ذلك تعزيز الثقة في قدراتهم، وهذا يدفعهم إلى تحمل أعباء، ومسئوليات ما يقومون به من أعمال أمام جامعاتهم ومجتمعهم، وبالتالي بناء مناهج دراسية تتميز بالمرونة، والفاعلية، والاستقلالية في مجاراتها لاستيعاب المستجدات في حينها، وهذا دون ريب ينصب في مصلحة، وخدمة حاجات مجتمعها التنموية، ومتطلباته المتسارعة، وخاصة في زمن تعددت فيه النظريات، وتصادمت فيه الآراء، وتضاربت فيه المواقف والفلسفات، وتعارضت فيه المصالح الفئوية، والإقليمية، والسياسية، والذاتية، وتسارعت فيه وتيرة المستجدات العلمية، والتقنية.

وهكذا فإن الانفلات من محددات الحرية الأكاديمية، وموانعها من خلال بناء تفاهمات قانونية مكتوبة داخل كل دولة هدفها حماية استقلال الكليات، والجامعات، وحفظ حقوق منسوبيها الفكرية، والإدارية، مما يعزز حرية استخدام الأساتذة، والطلاب لأساليب الاستقصاء العلمي، وأساليب التفكير الناقد، ويشجع الطلبة على تنمية المواهب، وإتقان

المهارات، وبناء الشخصية المتكاملة المستقلة القادرة على استيعاب المعرفة، وإنتاجها، وتوظيفها، والحد من حشو أذهانهم بالمعارف البالية داخل حجرات الدراسة، وتفعيل مشاركتهم في اتخاذ القرارات ذات العلاقة بتخصصاتهم المهنية، وتدريبهم على تكوين الآراء الإيجابية، والاتجاهات السليمة نحو الشأن العام وصولاً إلى صياغة المواقف الصحيحة، والدفاع عنها بالبراهين العلمية، والعمل على نشر ثقافة التسامح، وحب الحياة، وتقبل وجهات النظر الأخرى [الحبيب، ص ٦- ٧، ٢٠٠٨]. ولعله من المفيد إلقاء الضوء على أبرز مستجدات الحرية الأكاديمية فيما يلي:

### **مستجدات أثرت على حرية استقلال الكليات والجامعات وفكر منسوبها:**

دفعت التطورات التقنية، والمعلوماتية السريعة في سوق العمل الكليات، والجامعات إلى التنافس الشديد نحو تطوير سياساتها، وتجديد برامجها بغيره تحسین أداء مخرجاتها، إذ يؤكد كبار إداري الجامعات، وأعضاء مجالسها في الولايات المتحدة الأمريكية حدوث موجة تغيير سريعة تواجه التعليم العالي تستدعي من إدارات الكليات، والجامعات القيام بطرق إدارية مماثلة لما تدار به الأعمال التجارية، والصناعية. فالتغير

السريع الذي أحدثته ثورة تقنية المعلومات، والحاسوبات، والإنترنت، والمقررات الالكترونية تتطلب سرعة التكيف معها من خلال تجويد برامجها، وتحسين أداء مخرجاتها المهنية بسرعة دون مشاركة أعضاء الهيئة التدريسية، وهذا مستجد خطير ربما يعيق الحرية الأكاديمية، وقد يوجج الصراع بين الإداريين، وأعضاء الهيئة التدريسية والطلبة [٢٠٠٢، AFT Higher ed. P.1-3].

ومن وسائل الضغط الحديثة على حرية الكليات والجامعات اعتماد سياسة رصد اعتمادات الموازنة السنوية بناءً على مؤشرات النجاح الذي تحققه تلك الكليات والجامعات في أكثرية ولايات أمريكا، وهذا يعني أن التعليم العالي لم يعد يستمتع بترف التغيير البطيء، بالإضافة إلى المطالبة المستمرة من قبل مجالس الأمناء بتفعيل المساءلة والمحاسبة على الجامعات التي تخفق في تحقيق مؤشرات نجاح جيدة [لوكاس، ص ٨٧-٨٨، ٢٠٠٦]. وهذا يؤكد بما لا يدع مجالاً للشك فيه تدخل قوى المجتمع ذات العلاقة بتمويل موازنة الجامعات في حرقتها بغرض تسريع التغيير بما يتوافق مع سرعة وتيرة المتغيرات التقنية والمجتمعية وما يحتاجه سوق العمل، إلا أن تلك المطالب لا تبرر الحد من الحرية الأكاديمية، فالحرية

تأتي أولاً، ثم تأتي المسألة والمحاسبة في حالة عدم تسريع التغيير ثانياً.

كما برزت تحديات كبيرة تواجه الكليات، والجامعات التقليدية، إذ اضطرت إلى تحويل رسالتها من كونها ناقلة للمعرفة المتجددة، أو المعاصرة، وحاضنة لقيم الحرية الفكرية، والاستقلال الإداري، وحافزة للتراث الثقافي إلى جامعات تُعنى باقتصاد المعرفة، واستثمار الأفكار المبدعة، وتحويل المعارف إلى مهارات قابلة للتوظيف في الحياة المعاشية، ولعل هذا أدى إلى نقل العلاقة الحميمة المتعارف عليها أكاديمياً بين الأستاذ، والطالب إلى علاقة يمكن وصفها بمندوب مبيعات وزبون تزامن ذلك مع ظاهرة استثمار البحوث التطبيقية المبتكرة للشركات الكبرى، وإقامة صناعات تحويلية في أروقة كثير من الجامعات الرائدة، وإعارة أصحاب العقول المبدعة من أعضاء الهيئة التدريسية من التخصصات التطبيقية للمؤسسات المنتجة، والمصانع الكبرى، والشركات مقابل مبالغ مالية مجزية تدفع للجامعات، وهذا يعني قيام تحالفات قوية بين بحوث العلوم التجريبية في التخصصات التطبيقية في الجامعات، واقتصاد المعرفة في الواقع أفروهوالد، ص ص ١٣٢ - ١٣٨، ٢٠٠٣. وهنا يؤكد "ورغن" على ضرورة تجنب الخلط بين استقلال أعضاء الهيئة التدريسية



والخاصة، فالاستقلال أساس للحرية الأكاديمية، ولا يمكن اختزاله، لأن الهيئة التدريسية في حاجة للحرية لمتابعة عملها الذي يعود بالفائدة على المجتمع دون أن يقيد ما يعتبر قابلاً للتسويق، أو الخصخصة التي تعود فائدتها للعضو الذي ينتفع بها لورغن، ص ٨٥، ٢٠٠٦.

وما دامت هذه المرحلة تتسم بالتحالفات الاقتصادية بين المتخصصين في بحوث العلوم التطبيقية في الجامعات، والقائمين على اقتصاد المعرفة في المصانع والشركات دون وجود ضوابط قيمية؛ ونظراً لتداخل العلوم التطبيقية، والإنسانية وضرورة تكاملهما، ونظراً لصعوبة الفصل بينهما عند النظر في حاجات المجتمع التتموية، إلا أن الواقع الفكري لدى القيادات من العلوم التطبيقية لا يتفق مع هذه الرؤية. فهل تجد العلوم الإنسانية من يتحالف معها لتبقى على قيد الحياة أم يجب أن تصارع من أجل البقاء على وظائفها التقليدية رغم وجود توجهات في بعض الجامعات تعمل على تهмиشها، وإقصاء منسوبيها عن المناصب القيادية فيها؟ وهل تضمن لها الحرية الأكاديمية - إن وجدت - استمرار برامجها والدفاع عنها؟ وهل بحوث كليات العلوم التطبيقية في جامعات العرب نجحت في مواجهة التحديات المتسارعة؟ وما رؤيتها للمستقبل القريب والبعيد؟ أسئلة كثيرة، وأراء متباينة، ربما لا يمكن الإجابة

عنها بصراحة ووضوح في ضوء غياب الحرية الأكاديمية في الجامعات العربية.

كما توجد تحديات أخرى تواجه الجامعات التقليدية، يأتي على رأسها سرعة انتشار الجامعات الخاصة داخل الحدود وخارجها، وتكاثر الجامعات التي تقدم برامجها على الشبكة العنكبوتية عبر قارات العالم، بالإضافة إلى تنازل بعض الجامعات عن بعض برامجها لتدار من قبل جامعات أخرى، وهو ما يعرف بالتوأمة، كما قامت جامعات عالمية بفتح فروع لها في بلدان أخرى، وأصبحت تنافس الجامعات التقليدية [Higher ed. 2009].

وهذا يعني تحول الجامعات من كونها جامعات ذات سيادة اعتبارية إلى جامعات تدار من قبل عدة جهات عبر قارات العالم بواسطة تقنية الاتصالات، والمعلومات، ولا ريب في أن ذلك يمثل بوابة ذكية تعمل على نشر مبادئ العولمة الثقافية، والمعرفية بإيجابياتها وسلبياتها. وهذا التوجه يحد من استقلال الكليات والجامعات، ويعيق حرية فكر منسوبيها دون شك حيث خضعت مؤسسات التعليم العالي لحاجات السوق الاقتصادية، أو ما يسمى باقتصاد المعرفة ومتطلباته بعد أن كانت تتمتع بالحرية التامة في توجيه برامجها، وإعداد مخرجاتها لخدمة مجتمعاتها في شتى مناحي المعرفة.

وهكذا فإن توجه بعض الجامعات الجديد أثر مباشرة على أداء الهيئة التدريسية وحريتها، إذ رأى القائمون على إدارة كثير من الجامعات استبعاد أعضاء هيئة التدريس من المشاركة في اتخاذ القرارات نظراً لعدم سرعة تحركهم لمواجهة المستجدات، بالإضافة إلى أن مشاركتهم في الأمور الإدارية تعيق اتخاذ القرارات السريعة، ولتحقيق ذلك لجأ كثير من تلك الإدارات إلى تقليل، أو إقصاء الأساتذة المتميزين مهنيًا الذين يعملون بدوام كامل، وتم إحلال أماكنهم بأساتذة مساعدين، وطلاب دراسات عليا، ومساعدي باحثين بنصف دوام، وبرواتب قليلة، ودون أمن وظيفي، ودون حرية أكاديمية لورغن، ص ٨٤، ٢٠٠٦، وهذا أدى إلى عدم الاهتمام بتنمية شخصية الطالب المتكاملة، وانحرف بالأعراف الأكاديمية التقليدية إلى سوق تباع فيه الأفكار وتشتري، كما تباع فيه التقنيات، والبرامج، والدورات، والنماذج الإدارية، وغيرها، بالإضافة إلى استحداث نظام أثر على حرية الأساتذة في بعض الجامعات يسمى أنشر، أو غادر [Higher ed.2009]. [Publish or Perish].

وفي المقابل تؤكد نقابات أعضاء الهيئة التدريسية في بعض الدول الغربية على ضرورة مشاركة من يمثل أعضاء الهيئة التدريسية في اتخاذ القرارات ذات العلاقة بتخصصاتهم،

ومستقبل جامعاتهم باستقلالية تامة ، لأن مشاركتهم تسهم في تحقيق رؤية الكلية ، والجامعة ، وتنفيذ رسالتهم في الواقع المعاش من خلال عدة أهداف ترسم بموضوعية ، ويمكن قياس مدى تحققها ، وكونهم أيضاً مسؤولين عن إعداد مفردات محتويات المناهج الدراسية ، وإقرار متطلبات منح الدرجات العلمية لمن يستحقها ، وهم الذين يقررون المستوى العلمي للكلية ، والجامعة ، وهم الذين يرفعون مستوى سمعتها الأكاديمية أو يخفضونها ، وهم الذين يحددون مستويات تحصيل الطلاب في البرامج الدراسية ، وهم الذين يعملون على تحسين أداء الطلاب ، وهم المعنيون بتقويم المقررات الدراسية والبرامج الأكاديمية. ولذلك يجب عدم تدخل الإداريين في شؤون أعضاء هيئة التدريس ذات العلاقة بالأمور الأكاديمية

[AFT Higher ed.p.10,2002]

## الخاتمة

لعله تبين مما عرض آنفاً أن استقلال الكليات، والجامعات إدارياً، ومالياً على مستوى العالم يسهم في دفعها إلى تحديث برامجها، وتجويدها، وتجديد خططها، وتفعيلها بما يلبي حاجات مجتمعاتها، ويحقق متطلبات التنمية فيها لتكون قادرة على المنافسة العلمية، والفكرية المبدعة في عالم تحكمه المستجدات العلمية، والتقنية والمعلوماتية، والأفكار المبدعة، واقتصاد المعرفة ليصبح لها سمعتها العلمية في سوق المعرفة، وبالتالي تستطيع المحافظة على القدرات العلمية المتميزة فيها، واستقطاب المفكرين، والمبدعين من العلماء والباحثين في مختلف حقول المعرفة، واتخاذ القرارات المناسبة لدعم إبداعاتهم، وأفكارهم، ومبتكراتهم، وتوظيفها لرفع مستوى وعي مجتمعاتهم ورفاهيتهم وسعادته.

أما حرية الهيئة التدريسية، فتتعلق من فكرة مؤداها أن الحرية الأكاديمية تعد أساساً صلباً من أسس الإبداع ومستلزماته، وهذا ما دفع الجامعات المرموقة في العالم إلى

توفير مساحة واسعة من الحرية الفكرية، والعملية تسندها أنظمة وقوانين تتيح لتلك الفئة الحرية في التدريس المبدع، وحرية البحث عن الحقيقة، ونشرها في جو خال من الضغوط الاجتماعية، والأمنية، والاقتصادية، والثقافية، وغيرها، كما تتيح لكل فرد حرية التعبير عن آرائه نحو أية مشكلة يراها، أو أية قضية يجدها تحيد في معالجتها عن الموضوعية، والعدل، والأمانة. فالهيئة التدريسية في الكليات، والجامعات تم إعدادها إعداداً علمياً وتربوياً وفكرياً عالياً، ولديهم من الخبرات، والدراسات ما يمكنهم من التنبؤ بحاجات مجتمعاتهم، ومشكلاتها، ومتطلباتها، والعمل على اقتراح حلول ملائمة لها، وهذا يستدعي تقديرهم، ومنحهم الثقة، والحرية لإبداء وجهات نظرهم نحو قضايا أمتهم، والدفاع عن كرامتها، ووحدتها، وسلامة أمنها دون خوف أو تردد.

وهكذا فإن الوعي بأهمية اعتماد برامج الكليات والجامعات المحلية - تربوية وغير تربوية - من جهات خارجية، ربما لن يكن مجدداً بصفة مستمرة ما لم تعززه قناعات نابغة من الشعور الذاتي من منسوبي كل كلية، وجامعة بضرورة تجويد برامجها، وتحسين مستوى أداء مخرجاتها، وهذا يتطلب محفزات معنوية ومادية، يؤمل العمل على دراستها بموضوعية وشفافية وتوفيرها.

إن استقلال الكليات والجامعات، وحرية منسوبيها تحكمهما عدة ضوابط منها، عدم انتفاع من تتاح له الحرية من أصحاب الفكر من امتيازات مكانتهم الأدبية في الكلية، أو الجامعة في إثارة قضايا، أو موضوعات قد تؤدي إلى عنف اجتماعي، أو سياسي، أو مذهبي، أو إشاعة فساد أخلاقي، أو تشجيع انحراف سلوكي، أو الإخلال بالأمن الوطني. كما أن استقلال الجامعة، وحرية منسوبيها تمثلان جملة من الحقوق والواجبات التي تحتم عليهما تحمل المسؤولية نحو سمعة جامعاتهم، ومجتمعاتهم، وقبول المساءلة في حالة الإخلال بثوابت المجتمع وقيمه.

## التوصيات

وتأسيساً على ما تقدم طرحه من أفكار وأراء، فلعله يستنتج منها أن الفئة التي تتطلع بشغف شديد إلى الحرية الأكاديمية في الجامعات العربية هي، تلك الكفاءات العلمية ثاقبة الرأي واسعة المعرفة ذات الإبداع العلمي والفكري، نتيجة لتأهيلها العلمي، ونضجها الفكري، وانتمائها الوطني، والتزامها الأخلاقي نحو العمل المسئول على تنمية مقدرات مجتمعاتها، وأمتها ومقارعة ما يقابلها من تحديات، والتنبؤ بحاجاتها، واقتراح حلول ناجعة لمشكلاتها. ولذلك تجب الثقة في قدرات تلك الكفاءات، وعدم الخوف من آرائهم، لأن الآراء الناضجة المبنية على أسس علمية ومدعمة بالأدلة الدامغة تعد صمام أمان في وجه من تسول له نفسه الانحراف بالأمانة العلمية، أو المسئولية الإدارية، أو من يحدد عن تحقيق العدل، أو من لا ينظر لأمر الناس وحاجاتهم بموضوعية دون تحيز لمصلحة ذاتية، أو أقليمية، أو قبلية، أو من لا يقدر حق الأمة في النهضة العلمية، والاستقرار الاجتماعي، والاقتصادي، والسياسي. وبالتالي فالواجب على الكفاءات الأكاديمية ذات



الرأي النافذ والفكر المعتدل معالجة قضايا الأمة بفكر علمي محايد نيرلين تدعمه البراهين وتعززه التجربة ويصدقه الواقع دون مساس بقيم الأمة وثوابتها، وبناء على ذلك برزت التوصيات التالية:

يوصي الباحث بتفعيل الأمور التالية:

١. إيجاد لوائح تنظيمية ذات مرجعية قانونية في الدول العربية تمنح الكليات، والجامعات استقلالاً إدارياً، ومالياً، يشرف عليهما مجلس أمناء في كل جامعة، يتيح لها حرية الحركة في تسيير أمورها، واختيار قياداتها، وسرعة اتخاذ القرارات المناسبة في الوقت المناسب دون تدخل اجتماعي، أو أمني من خارجها، وربما يكون من المناسب في هذه الحالة قصر دور وزارات التعليم العالي على التنسيق بين الجامعات، ومتخذي القرار من خلال مجلس للتعليم العالي في كل بلد عربي.

٢. إيجاد أنظمة تشريعية تسمح لأعضاء الهيئة التدريسية بالتعبير عن وجهات نظرهم الشخصية، والتخصصية، والبحثية، وإبداء وجهات نظرهم نحو قضايا جامعاتهم، ومستقبل أمتهم، ونحو التحديات التي

تواجه مجتمعاتهم ضمن ضوابط الأعراف  
الأكاديمية، وقيم المجتمع وثوابته.

٣. السماح بإنشاء جمعيات، أو اتحادات، أو نقابات في  
كل جامعة، أو على مستوى كل بلد عربي تتمثل  
مهمتها في حماية الحرية الأكاديمية، ومحاسبة من  
يتعمد الإخلال بمبادئها، وتشريعاتها من داخل  
الجامعات، أو خارجها.

٤. إدخال مفاهيم الحرية الفكرية بعامة، والحرية  
الأكاديمية بخاصة، وضوابطهما في المناهج الدراسية  
في البيئة العربية بغية تعليم الطلبة ما لهم من حقوق،  
وما عليهم من واجبات، وتدريبهم على تطبيقهما في  
تعاملاتهم اليومية وحواراتهم مع غيرهم حتى يمكن  
أن يتعايشوا مع مختلف الأفكار، والثقافات،  
والمذاهب دون انفعال فكري أو مذهبي، أو عنف  
بدني.

## المراجع

١. إعلان بيروت " التعليم العالي في الدول العربية للقرن الحادي والعشرين " المؤتمر الإقليمي العربي حول التعليم العالي، بيروت، ٢- ٥ /مارس ١٩٩٨، اليونسكو.
٢. إعلان عمان " الحريات الأكاديمية واستقلال مؤسسات التعليم العالي". <http://www.march9online.net/htm.2009>.
٣. إعلان ليما " الحرية الأكاديمية " الجمعية العمومية الثامنة والستين لخدمة الجامعات العالمية، المنعقدة في ليما في الفترة من ٦- ١٠، ١٩٨٨.  
<http://www.afwinfo.org/look/>.
٤. أفندي، عطية حسين " رأس المال الفكري: الثروة الحقيقية للمنظمات والدول " أخبار الإدارة العربية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، العدد ٦٨، أبريل ٢٠١١.
٥. ألفين وهايدي توفلر " الثروة واقتصاد المعرفة " من إصدارات برنامج مجتمع المعرفة بجامعة الملك سعود، ترجمة محمد زياد كبة، ٢٠٠٨.
٦. ابن الجوزي، أبو الفرج عبدالرحمن بن علي " مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب " تحقيق زينب القاروط. بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٧ م.
٧. ابن عاشور، محمد الطاهر " أصول النظام الاجتماعي في الإسلام " ط٢، تونس، الشركة التونسية للتوزيع، ١٩٨٥.
٨. البطوش، بسام " الحرية في الخطاب الإسلامي الحديث: الشيخ محمد الخضر حسين نموذجاً " " مجلة إسلامية المعرفة، المعهد

- العالمي للفكر الإسلامي، ع ٣٢/٣١، ١٤٢٣ / ١٤٢٤ - ٢٠٠٣/٢٠٠٢.
٩. التونسي، خير الدين " أقوم المسالك في معرفة الممالك " المنصف الشنوفي، الدار التونسية للنشر، ١٩٧٢ م.
١٠. الحبيب، مصدق " الحرية الأكاديمية ونظام التعليم الحر المستقل " المنتدى الموازي لمنظمات الإصلاح، ٢٠٠٨.
١١. حسين، محمد الخضر " الحرية في الإسلام " دار الاعتصام، القاهرة. ١٩٨٢.
١٢. الخصاونة، أنيس " الحرية الأكاديمية والتدخل الأمني في الجامعات".  
<http://www.ammonnews.net/article.NO.83939.30/3/2011>
١٣. الحفظي، سليمان " تطوير إدارة الكليات التقنية بالملكة العربية السعودية في ضوء مدخل الإدارة الإبداعية: تصور مقترح " رسالة دكتوراه غير منشورة مقدمة لقسم الإدارة التربوية، جامعة الملك سعود، ٢٠١١/١٤٣٢.
١٤. الرشيد، محمد بن أحمد " أن الأوان لاستقلال جامعاتنا " الرياض، العدد ١٥٦٣٩، ١٥/٥/١٤٣٢ - ١٩/٤/٢٠١١ .  
<http://www.alriyadh.com/2011/04/19/article624980.html>
١٥. الريسوني، أحمد " الحرية في الإسلام وأصولها " مجلة إسلامية المعرفة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ع ٣٢/٣١، ١٤٢٣ / ١٤٢٤ - ٢٠٠٣/٢٠٠٢.
١٦. رضا، محمد رشيد " الحرية واستقلال الفكر " المنار، ج ١٢، ١٣٢٧ هـ.
١٧. صايف، لؤي " مفهوم الحرية في الغرب بين النظرية والممارسة " مجلة إسلامية المعرفة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ع ٣٢/٣١، ١٤٢٣ / ١٤٢٤ - ٢٠٠٣/ ٢٠٠٢.
١٨. السويدان، طارق " قصيدة الحرية لأحمد مطر " <http://www.suwaidan.com/vb1 , 28/8/2011>.

١٩. سينج، بيتر م. "الجامعة جماعة تتعلم" في كتاب قيادة التغيير في الجامعات: الأدوار المهمة لرؤساء الأقسام في الكليات" تأليف آن ف. لوكاس، مشروع الترجمة المشترك بين وزارة التعليم العالي وشركة مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦/١٤٢٧.
٢٠. عبدالرحمن، أسامة " المعرفة الإدارية والإدارة القبلية والتراف النفطي" المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ٢٠٠٠.
٢١. العظم، رفيق " الدروس الحكيمة للناشئة الإسلامية " المطبعة الوطنية، دمشق، ط٢، ١٣٢٨هـ.
٢٢. العظم، رفيق " الجامعة الإسلامية وأوروبا " في مجموعة آثار رفيق بك العظم، القاهرة، مطبعة المنار، ١٣٤٤هـ.
٢٣. عمارة، محمد " حرية الأقليات غير المسلمة في العالم الإسلامي " مجلة إسلامية المعرفة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ع٣٢/٣١، ١٤٢٣ / ١٤٢٤ - ٢٠٠٢ / ٢٠٠٣.
٢٤. عمارة، محمد " الأعمال الكاملة لرفاعة الطهطاوي " دراسة وتحقيق، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٧٣ م.
٢٥. غرايبة، رحيل "مسألة الحرية في النظام السياسي الإسلامي " مجلة إسلامية المعرفة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ع٣٢/٣١، ١٤٢٣ / ١٤٢٤ - ٢٠٠٢ / ٢٠٠٣.
٢٦. فتاح، عرفان " الحرية في العقل الكلامي والفلسفي الإسلامي " مجلة إسلامية المعرفة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ع٣٢/٣١، ١٤٢٣ / ١٤٢٤ - ٢٠٠٢ / ٢٠٠٣.
٢٧. عمار، حامد " حرية الأستاذ والطالب واستقلال الجامعة " مجلة روز اليوسف، ص ٥٩، في ١ / ٦ / ٢٠٠٧.
٢٨. فروهوالد، ولفجانج " ثقافة المعرفة أم سوق المعرفة: حول الأيدلوجية الجديدة للجامعة " مجلة مستقبلات ع، ١٢٥، مكتب التربية الدولي، م٣٣، ص ص ١٣١ - ١٤٢، ٢٠٠٣.
٢٩. القرني، علي سعد " اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات السعودية من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم: تحليل ونقد "

- بحث مقدم للمؤتمر العالمي عن خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز المنعقد بجامعة الملك سعود في الفترة من ٢٦ - ٢٩/٨/١٤٢٢هـ، المحور التربوي، الجزء الأول.
٣٠. القرني، علي سعد " طرقت انتهاك الأمانة العلمية " رسالة الخليج العربي، مكتب التربية العربي لدول الخليج، ع٦٤، ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٧ م.
٣١. الكواكبي، عبدالرحمن " أم القرى "، حلب ١٩٥٩م.
٣٢. الكواكبي، عبدالرحمن " طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد " بيروت، دار القرآن الكريم، الناشر رياض كياتي، ط٢، ١٩٧٣ م.
٣٣. لوكاس، آن، ف. "مقاربة التغيير في القسم الجامعي بعمل الفريق" في كتاب قيادة التغيير في الجامعات: الأدوار المهمة لرؤساء الأقسام في الكليات "مشروع الترجمة المشترك بين وزارة التعليم العالي، وشركة مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى ١٤٢٧/٢٠٠٦.
٣٤. النجار، عبدالمجيد " حرية التفكير والاعتقاد في المجتمع المسلم: الأبعاد والحدود " " مجلة إسلامية المعرفة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ع٣٢/٣١، ١٤٢٣ / ١٤٢٤ - ٢٠٠٢ / ٢٠٠٣.
٣٥. نشرة المجتمع المدني " أكاديميون تحت الحصار " العدد ١٢٧، السنة ١١، يونيو ٢٠٠٥. <http://www.eids.org>
٣٦. نوفل، محمد نبيل " تأملات في فلسفة التعليم الجامعي العربي " التربية الجديدة، اليونسكو، العدد ٥١، ديسمبر، ١٩٩٠.
٣٧. وثيقة الحرية الأكاديمية واستقلال الجامعة والمسئولية الاجتماعية " الحرية الأكاديمية " <http://www.march9online.net/htm>
٣٨. ورغن، جون ف " الأقسام الفاعلة: بناء ثقافات التميز وتعزيزها في البرامج الأكاديمية " ترجمة ديب، ثائر، مكتبة العبيكان، ٢٠٠٦.
٣٩. مجلس الوزراء " الميثاق العربي لحقوق الإنسان " الأمانة العامة لمجلس الوزراء السعودي، ١٤٢٠/٣/٢٦ هـ.

٤٠. مؤسسة حرية الفكر والتعبير الحقوقية " الحرية الأكاديمية واستقلال الجامعات المصرية بين سياسة القمع وغياب الرؤية " الشروق، ٢٠١١/٤/٢ - ٢٠١٢/٤/٢ هـ.

<http://www.shorouknews.com/contentdada.aspx?id=420304>

٤١. اليونيسكو. التعليم العالي في القرن الحادي والعشرين: الرؤية والعمل، المؤتمر العالمي للتعليم العالي، باريس، ٥ - ٩ أكتوبر ١٩٩٨.

٤٢. النجار، عبد المجيد " حرية التفكير والاعتقاد في المجتمع المسلم: الأبعاد والحدود " مجلة إسلامية المعرفة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ٣١ع/٣٢، ١٤٢٣ / ١٤٢٤ - ٢٠٠٢ / ٢٠٠٣.

٤٣. ياقوت، محمد مسعد " أزمة الحرية الأكاديمية في العالم العربي ".  
<http://www.saaaid.net/arabic/169.htm,28/4/1432-2/4/2011>.

44. AAUP" 1940 statement of principles on Academic Freedom and tenure " <http://www.aaup.org/AAUp/pubsres.2008>.

45. Academic Freedom (April 1998) " University Autonomy and Social Responsibility "

46. <http://www.march9online.net/htm%20files/IAUPolicyStatement.htm>

47. aFt: A union of professionals "Shared Governance in colleges and Universities" <http://www.aft.org/about/resolutions/2002>.

48. Berlin, I.(1969). Four essays on Liberty. New York: Oxford University Press.

49. Dictionary of the History of Ideas " Academic Freedom "

50. <http://etext.lib.virginia.edu/cgi>, 2009.

51. Estanek, Sandra "Definition of Freedom and Their Student Affairs Application: A MATRIX FOR Decision-making" NASPA Journal, vol.33, No.1, Fall 1995.

52. Fielden, john" Global Trends in Universities Governance

53. "www.worldbank.org/edm, 2008

54. Flynt,c.c. 1998. Perceptions of Stimulants and Barriers to creativity in the Work Environment of DEANS AND

- Department Chairs.Doctoral Dissertation, North Carolina University.USA.
55. Hegel, G.W.F. Philosophy of Right,Fraz. T.M.knox,Oxford University Press, 1966.
  56. Higher Ed. Program and Policy Council "Shared Governance in Colleges and Universities" www.aft.org/pub-2009
  57. Hobbes,Thomas. ( 1958) Leviathan (H.w, Schneider,Ed.) New YORK.
  58. Karran, Terence.2007"Academic Freedom in Europe "The
  59. Journal of Higher Education.
  60. Katzenbach, J. R., and Smith, D. K. "The Wisdom of Teams: Creating the Higher Performance Organization" Boston" Harvard Business School Press, 1993.
  61. Kirsten, N. Peter "University Academic Freedom conference" New York.febr.23/2008.
  62. Locke, John. Second Treatises on Government, Cambridge University Press, 1988.
  63. Nietzsche, Friedrich. Beyond Good and Evil, Trans. Walter Kaufmanns, NY: Random House, 1966.
  64. Rousseau, J.J. The Social in London,Penguin BOOKS, 1988.
  65. Standler, R.B. "Academic Freedom in the USA" YAHOO!SEARCH....Rbs2.com/afree.htm&w=academic+freedom&d.23/2/1430.
  66. Trower, Cathy A. "Policies on Faculty Appointment"
  67. Anker Publishing Company.Inc.2006.
  68. Wikipedia, "Academic freedom"
  69. [http://en.wikipedia.org/wiki/Academic\\_freedom](http://en.wikipedia.org/wiki/Academic_freedom).18/1/2011.




يشرف الباحث تلقي ملحوظاتكم القيمة إيجاباً أو  
سلباً على البريد الإلكتروني التالي  
[askarni@ksu.edu.sa](mailto:askarni@ksu.edu.sa)

الباحث في سطور

- من مواليد محافظة بالقرن.
- درس مراحل التعليم العام في مدارس مدينة الهفوف بالمنطقة الشرقية.
- حصل على درجة البكالوريوس في الآداب والتربية من كلية التربية، جامعة الملك سعود (جامعة الرياض سابقاً).
- حصل على درجة الماجستير في الآداب: تخصص إدارة تربوية من كلية التربية، جامعة ولاية مشيجان، بالولايات المتحدة الأمريكية.
- حصل على درجة الدكتوراه في فلسفة التربية من الجامعة نفسها.
- تخصص عام: إدارة تربوية.
- تخصص دقيق: إدارة التعليم العالي.
- تدرج في سلم رتب أعضاء هيئة التدريس الوظيفي بجامعة الملك سعود معيداً، ثم أستاذاً مساعداً، وأستاذاً مشاركاً، فأستاذاً.
- له أكثر من عشرين بحثاً منشوراً في مجلات علمية محكمة ومؤتمرات وندوات علمية.
- صدر له كتاباً بعنوان: «إدارة الأمن الوقائي المدرسي الشامل في البيئة العربية».
- له ست دراسات مدعومة وغير منشورة مع زملاء آخرين.
- أشرف ويشرف على عدد من رسائل الماجستير والدكتوراه.
- شارك في مناقشة ثمان وثلاثين رسالة ماجستير ودكتوراه في جامعات المملكة.
- عضو اللجنة الاستشارية لاختيار عمداء الكليات والمعاهد بجامعة الملك سعود لفترتين.
- عضو المجلس العلمي بجامعة سلمان بن عبد العزيز بالخرج.
- عضو المجلس العلمي بجامعة الملك سعود سابقاً.
- عضو اللجنة العلمية بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية سابقاً.
- عمل مستشاراً غير متفرغ في جامعة الملك سعود، ووزارة التعليم العالي، وشركة أسبار للدراسات والبحوث والإعلام.
- رئيس هيئة تحرير مجلة رسالة التربية وعلم النفس التي تصدرها الجمعية السعودية للعلوم التربوية والنفسية «جستن» سابقاً.
- عضو هيئة تحرير مجلة جامعة الملك سعود سابقاً.

الحرية الأكاديمية  
المنطلقات القانونية والضوابط  
مراجعة لغوية فنية معقدة



أ. د. علي بن

استقصى الباحث في هذه الدراسة موضوعي الحرية الفكرية والأكاديمية، وهما قضيتان جوهريتان نالتا اهتمام الفلاسفة والمفكرين والباحثين وأصحاب الرأي قديماً وحديثاً.

ولعل مصدر العناية بهما يعود إلى كونهما قضيتين تمسان الكرامة الإنسانية بصفة مباشرة.

وبالرغم من تباين الرؤى بين الفلاسفة والمفكرين غربيين، ومسلمين، وغيرهم قديماً ومحدثين نحو مفهومهما، إلا أنهم متفقون تماماً من حيث الجوهر على أنهما من المبادئ الخالدة ذات العلاقة المباشرة بتنمية الإبداع الحر وتعزيز الانتماء الوطني والثقة في الذات من ناحية، كما تعملان على كشف الحقيقة المدعومة بالأدلة والبراهين لأصحاب القرار؛ بغية تحقيق العدل بين الناس من ناحية أخرى.

المؤلف

موضوع الكتاب: الجامعات والكليات - السعودية

ISBN-978-603-00-8840-9



9 786030 088409